World Food Programme
Programme Alimentaire Mondial
Programa Mundial de Alimentos
برنامج الأغذية العالمي

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الثانية

روما، 14-17 نوفمبر/تشرين الثاني 2022

التوزيع: عام

التاريخ: 28 أكتوبر/تشرين الأول 2022

اللغة الأصلية: الإنكليزية

البند 4 من جدول الأعمال

WFP/EB.2/2022/4-A

قضايا السياسات

للنظر

تتاح وثائق المجلس التنفيذي على موقع **البرنامج** على الإنترنت (https://executiveboard.wfp.org).

خلاصة سياسات البرنامج المتعلقة بالخطة الاستراتيجية

مشروع القرار*

يحيط المجلس علما بخلاصة السياسات المتعلقة بالخطة الاستراتيجية (WFP/EB.2/2022/4-A).

مقدمة

1- طلب المجلس التنفيذي من الأمانة في دورته العادية الثانية لعام 2010 إعداد تحديث سنوي لخلاصة سياسات برنامج الأغذية العالمي (**البرنامج**) المتعلقة بالخطة الاستراتيجية كوثيقة معلومات للمجلس ولأغراض الحوكمة. ويتضمن التحديث السنوي السياسات الجديدة وتحديثات السياسات ويعكس التقدم المحرز والتحديات ونتائج التقييم. ويتيح التحديث فرصة لمناقشة أي تغييرات وفجوات في السياسات الحالية مع المجلس، مع مراعاة التغييرات العالمية والتنظيمية والجهود الجماعية لضمان أفضل دعم من **البرنامج** للبلدان في جهودها الرامية إلى تلبية احتياجات الطوارئ وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

2- وعقب تقديم تقرير تجميعي عن الأدلة والدروس المستفادة من تقييمات سياسات **البرنامج** للفترة الممتدة بين عامي 2011 و2019 في الدورة السنوية للمجلس لعام 2020 (WFP/EB.A/2020/7-D)، أكد **البرنامج** من جديد التزامه بإدارة إطار للسياسات المؤسسية يشمل خلاصة السياسات كمكوّن رئيسي. وتماشيا مع هذا الالتزام وتوجه **البرنامج** نحو تحقيق الامتياز في البرامج، تهدف خلاصة السياسات إلى توفير إطار معياري لتوجيه تنفيذ الخطط الاستراتيجية القطرية بطريقة سلسلة ومبسّطة.

3- وأشار المجلس في قرار الموافقة على الخطة الاستراتيجية **للبرنامج** للفترة 2022-2025 إلى أنه يتوقع تلقي تحليل لوثائق السياسات التي يتعيّن تكييفها لضمان تنفيذ الخطة الاستراتيجية. وكما هو موضح أدناه، يجري حاليا تقييم عدة سياسات رئيسية أو لا تزال قيد التحديث لتوفير نقطة دخول فعالة للتعبير تماما عن الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025 وتكييف إطار السياسات. وتشمل خطة عمل المجلس للسنتين المقبلتين سياسات جديدة وتحديثات للسياسات المتعلقة بالنقل الجوي، والتحويلات القائمة على النقد، والتغذية المدرسية، والتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي والتقييمات الجارية أو المقرر إجراؤها

* هذا مشروع قرار، وللاطلاع على القرار النهائي المعتمد من المجلس، يرجى الرجوع إلى وثيقة القرارات والتوصيات الصادرة في نهاية الدورة.

لاستفساراتكم بشأن الوثيقة:

السيد D. Kaatrud
مدير
شعبة البرامج الإنسانية والإنمائية
البريد الإلكتروني: david.kaatrud@wfp.org

السيدة D. Yohendran
موظفة سياسات البرامج
شعبة البرامج الإنسانية والإنمائية
البريد الإلكتروني: deborah.yohendran@wfp.org

للسياسات المتعلقة ببناء السلام، والحد من مخاطر الكوارث وتغير المناخ، والقدرة على الصمود، والتغذية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والخطط الاستراتيجية القطرية، والاستعداد لحالات الطوارئ، وإدارة المخاطر المؤسسية، مما قد يؤدي إلى إجراء تحديثات على السياسات أو الأدوات المعيارية الأخرى. واعتَبر **البرنامج** أيضا أن مواضيع تحديد الموقع الجغرافي والهجرة والشباب هي من المواضيع التي ينبغي تناولها بمزيد من التفصيل في الإطار المعياري **للبرنامج** أثناء تنفيذ الخطة الاستراتيجية. وسيتمّ ذلك بالتشاور مع هيئة المكتب وفي المنتديات المشتركة بين الوكالات.

4- وفي بعض الحالات، ستؤدي الالتزامات المنصوص عليها في الخطة الاستراتيجية إلى صياغة وتنفيذ سياسات جديدة وسياسات محدَّثة؛ وفي حالات أخرى، ستلبَّى على أفضل وجه الاحتياجاتُ الناشئة والمتغيرة للأشخاص الذين يخدمهم **البرنامج**، والمطالبُ التنظيمية المبيَّنة في الخطة الاستراتيجية، من خلال وضع استراتيجيات، وتوجيهات برنامجية، وأدوات معيارية أخرى. وعلى سبيل المثال، أطلق **البرنامج** استراتيجية للصحة والتغذية المدرسيتين في عام 2019 واستراتيجية للحماية الاجتماعية في عام 2021. ويتطلع **البرنامج** إلى مواصلة الحوار بشأن الكيفية التي يمكن بها لسياساته وأدواته السياساتية أن تساعده وشركاءه في القضاء التام على الجوع.

5- وتشمل هذه الوثيقة جدولا يتضمن السياسات المؤسسية التي تدخل في نطاق اختصاص المجلس، ويليه ملخص لكل سياسة، وحالتها، ومعلومات التقييم ذات الصلة. وفي حين قد تتضمن الخلاصة إشارة إلى التوجيهات والاستراتيجيات الإدارية والمالية والمبادئ التوجيهية (التي تقع ضمن اختصاص الإدارة للموافقة عليها) فإنها تركزّ على السياسات القائمة. وبالتالي، لا تتضمن قائمة شاملة بجميع الأدوات التي يستخدمها **البرنامج** لدعم تصميم برامجه وعملياته وتنفيذها ورصدها.

6- وفي حين أن مواضيع السياسات الفردية **للبرنامج** لا تعكس هيكل خطته الاستراتيجية للفترة 2022-2025، فإن الخلاصة تنظم السياسات في الفئات الأربع التالية لتيسير عملية الاستعراض التي يقوم بها المجلس: محركات انعدام الأمن الغذائي والتغذوي؛ والمبادئ؛ والحصائل الاستراتيجية والأولويات الشاملة؛ والعوامل التمكينية والسياسات المؤسسية.

محركات انعدام الأمن الغذائي والتغذوي		
	2013	بناء السلام في بيئات الانتقال *دور **البرنامج** في بناء السلام في بيئات الانتقال (WFP/EB.2/2013/4-A/Rev.1)*
	2017	تغيُّر المناخ *سياسة تغيُّر المناخ (WFP/EB.1/2017/4-A/Rev.1)*
	2006	التحليل الاقتصادي *دور التحليل الاقتصادي وتطبيقه في برنامج الأغذية العالمي (WFP/EB.A/2006/5-C)*
المبادئ		
	2000	نُهج المشاركة *نُهج المشاركة (WFP/EB.3/2000/3-D)*
	2004	المبادئ الإنسانية *المبادئ الإنسانية (WFP/EB.A/2004/5-C)*
	2006	إتاحة سبل وصول المساعدات الإنسانية *مذكرة عن إتاحة سبل وصول المساعدات الإنسانية وأثر ذلك على برنامج الأغذية العالمي (WFP/EB.1/2006/5-B/Rev.1)*

الحصائل الاستراتيجية والأولويات الشاملة		
	2005	تعريف حالات الطوارئ *تعريف حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2005/4-A/Rev.1)*
	2004	تقدير احتياجات الطوارئ *تقدير احتياجات الطوارئ (WFP/EB.1/2004/4-A)*
	2006	الاستهداف في حالات الطوارئ *الاستهداف في حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2006/5-A)*
	2005	الانسحاب من حالات الطوارئ *الانسحاب من حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2005/4-B)*
	2017	الاستعداد للطوارئ *سياسة الاستعداد للطوارئ – تعزيز استعداد **البرنامج** للطوارئ من أجل تقديم استجابة فعالة (WFP/EB.2/2017/4-B/Rev.1)*
		النقل الجوي *تصدر قريبا*
	2003	المعونة الغذائية وسُبل العيش في حالات الطوارئ *المعونة الغذائية وسُبل العيش في حالات الطوارئ: استراتيجيات **البرنامج** (WFP/EB.A/2003/5-A)*
	2008	القسائم والتحويلات النقدية *القسائم والتحويلات النقدية كوسائل لتقديم المساعدات الغذائية: الفرص والتحديات(WFP/EB.2/2008/4-B)*
	2012	الحماية الاجتماعية وشبكات الأمان *تحديث سياسة **البرنامج** بشأن شبكات الأمان (WFP/EB.A/2012/5-A)*
	2013	التغذية المدرسية *سياسة التغذية المدرسية المنقحة (WFP/EB.2/2013/4-C)*
	2002	انعدام الأمن الغذائي في المناطق الحضرية *انعدام الأمن الغذائي في المناطق الحضرية: استراتيجيات **البرنامج** (WFP/EB.A/2002/5-B)*
	2011	الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها *سياسة برنامج الأغذية العالمي بشأن الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها – بناء الأمن الغذائي والقدرة على التكيُّف (WFP/EB.2/2011/4-A)*
	2015	بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية *سياسة بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية (WFP/EB.A/2015/5-C)*
	2019	مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية *سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية (WFP/EB.2/2019/4-C)*
	2022	تعزيز القدرات القطرية *تحديث سياسة تعزيز القدرات القطرية (WFP/EB.A/2022/5-A)*
	2015	التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي *سياسة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي(WFP/EB.A/2015/5-D)*
	2020	الحماية والمساءلة *سياسة **البرنامج** بشأن الحماية والمساءلة (WFP/EB.2/2020/4-A/1/Rev.2)*
	2022	المساواة بين الجنسين *سياسة المساواة بين الجنسين لعام 2022 (WFP/EB.1/2022/4-B/Rev.1)*
	2017	التغذية *سياسة التغذية (WFP/EB.1/2017/4-C)*
	2010	فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز *سياسة **البرنامج** إزاء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز(WFP/EB.2/2010/4-A)*

	2017	البيئة *السياسة البيئية (WFP/EB.1/2017/4-B/Rev.1)*
	2016	الخطط الاستراتيجية القطرية *سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية (WFP/EB.2/2016/4-C/1/Rev.1)*
العوامل التمكينية والسياسات المؤسسية*		
	2021	إدارة القوة العاملة *سياسة شؤون العاملين في **البرنامج** (WFP/EB.A/2021/5-A)*
	2018	الرقابة *إطار الرقابة في **البرنامج** (WFP/EB.A/2018/5-C)*
	2018	إدارة المخاطر المؤسسية *سياسة إدارة المخاطر المؤسسية(WFP/EB.2/2018/5-C)*
	2021	التقييم *سياسة التقييم في **البرنامج** لعام 2022 (WFP/EB.1/2022/4-C)*
	2021	التدليس والفساد *سياسة مكافحة التدليس والفساد (WFP/EB.A/2021/5-B/1)*

*لم تشمل هذه الخلاصة *استراتيجية الشراكة المؤسسية **للبرنامج** (2014-2017) (WFP/EB.A/2014/5-B)* حيث جرى تعميمها في عمل **البرنامج** في عام 2017 وتوقف بالتالي العمل بها كاستراتيجية قائمة بذاتها.

مناقشة موجزة للسياسات

محركات انعدام الأمن الغذائي والتغذوي

7- وفقا لما أكدته الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025، فإن المحركات الرئيسية للجوع وسوء التغذية – الحروب الجديدة والنزاعات غير المحسومة، وأزمة المناخ العالمي، والصدمات الاقتصادية المتكررة – تُشكل أيضا فرصا لتجديد العمل والتعلم. وتشكّل أيضا هذه العوامل نقاط دخول لبرامج **البرنامج** والشراكات الجديدة وتوليد الأدلة.

دور البرنامج في بناء السلام في بيئات الانتقال

8- تؤكد سياسة **البرنامج** بشأن بناء السلام في بيئات الانتقال (WFP/EB.2/2013/4-A/Rev.1) أن جميع البرامج في حالات النزاع وما بعد النزاع ينبغي، كحد أدنى، ألّا تتسبب في إحداث أي ضرر، وأن تكون مراعية لاعتبارات النزاع. وفي البيئات التي لا توجد فيها عملية سلام معتمدة من الأمم المتحدة ولكن توجد فيها فرص لدعم المصالحة المحلية، يمكن **للبرنامج** دعم بناء السلام على المستوى المحلي. ويمكن أن يشمل ذلك أنشطة من قبيل تعزيز التماسك الاجتماعي من خلال مساعدة المجتمعات المحلية التي تواجه توترا، أو من خلال تعزيز سُبل الوصول إلى الموارد الطبيعية المتنازع عليها من خلال أنشطة المساعدة الغذائية مقابل إنشاء الأصول. وفي البيئات التي توجد فيها عمليات سلام معتمدة من الأمم المتحدة، يمكن **للبرنامج** دعم الجهود الوطنية الأوسع لتعزيز السلام، ولا سيما الجهود التي تقودها الحكومات لمعالجة الجوع.

9- وتؤكّد السياسة أن بناء السلام ينبغي ألّا يُصبح الأولوية الرئيسية **للبرنامج** في أي بلد، ذلك أنه يتعيّن على **البرنامج** أن يعمل مسترشدا بالمبادئ الإنسانية ويجب أن تُمثّل تلبية احتياجات الجوع نقطة الدخول بالنسبة له. ويدعم **البرنامج** مبدأ الاتساق على نطاق الأمم المتحدة، ويُدرك أن الاتساق يتطلب في بعض البيئات العالية المخاطر نهجا محسوبا بعناية. ويقدم تحديث عام 2014 لسياسة **البرنامج** بشأن بناء السلام (WFP/EB.2/2014/4-D) معلومات عن التقدم المحرز والدروس المستفادة أثناء التنفيذ المبكر للسياسة.

10- ومنذ اعتماد السياسة في عام 2013، ازداد عدد النزاعات العنيفة في العالم. واعتَبر الأمين العام أن مواجهة هذا الوضع هو إحدى الأولويات وكلَّف منظومة الأمم المتحدة بتنفيذ رؤيته لمنع الأزمات. وفي عام 2016، وقع **البرنامج** "وعد السلام" الذي يشمل خطة الحفاظ على السلام، وخطة العمل من أجل الإنسانية، وأهداف التنمية المستدامة. وبالإضافة إلى ذلك، يُركز قرار مجلس الأمن 2417 المعتمد في عام 2018 الاهتمام السياسي على التحديات المتصلة بالجوع والنزاع ويشجب تجويع المدنيين

كوسيلة من وسائل الحرب، والأشخاص والجماعات الذين يتعمدون عرقلة وصول المساعدات الإنسانية أو إعاقة جهود نقل إمدادات الإغاثة. وأبرزت جائزة نوبل للسلام التي مُنحت إلى **البرنامج** في عام 2020 العلاقةَ الواضحة القائمة بين الجوع والنزاعات، والدورَ الهام الذي يؤديه **البرنامج** وشركاؤه لكسر هذه الأغلال.

11- واستجابة لهذه المبادرات وللدعوة إلى تعزيز محور العمل الإنساني والتنمية والسلام ("المحور الثلاثي")، يستعرض **البرنامج** مساهماته الحالية والمقبلة في السلام على النحو المحدد في سياسته لعام 2013.

12- ويعكف **البرنامج** على إرساء قاعدة الأدلة المتعلقة بالسُبل التي يمكن من خلالها لبرامجه أن تدعم السلام وتُعزز مراعاة ظروف النزاعات من خلال الشراكات مع معاهد البحوث. ويُجهز **البرنامج** توجيهات بشأن تحليل النزاعات ويُقدّم الدعم للمكاتب القطرية أثناء تصميم الخطط الاستراتيجية القطرية وتنفيذها. وستُعزز وحدات التدريب وشبكة من مستشاري السلام الذين يراعون النزاعات الدعم الموفَّر إلى المكاتب القطرية. ويجري أيضا تصميم نظام لقياس المساهمات في السلام.

13- ويجري حاليا تقييم سياسة بناء السلام في بيئات الانتقال، وسيُقدَّم التقييم إلى المجلس في دورته العادية الأولى لعام 2023 للنظر فيها. وسيُركز التقييم على جودة السياسة والعمليات والأنشطة المتخذة لتنفيذها. وسيتناول التقييم أيضا النتائج التي ساهمت فيها السياسة، وسيسعى إلى شرح سبب وكيفية تحقيق هذه النتائج.

تغيُّر المناخ

14- في مواجهة أزمة المناخ وما تخلّفه من مخاطر على الأمن الغذائي والتغذية، فضلا عن الحاجة الملحة إلى التكيف مع الآثار السلبية لتغير المناخ، لم تكن مهمة **البرنامج** وخدماته أكثر أهمية مما هي عليه الآن. وتُحدّد سياسة **البرنامج** بشأن تغيُّر المناخ (WFP/EB.1/2017/4-A/Rev.1) كيف سيساهم **البرنامج** في الجهود الوطنية والعالمية لمنع تغيُّر المناخ من تقويض جهود القضاء التام على الجوع وسوء التغذية. وتزوّد السياسة موظفي **البرنامج** بمبادئ توجيهية وخيارات برامجية لإدارة المخاطر المناخية في النُظم الغذائية والمساهمة في العمل المناخي. والهدف من ذلك هو دعم الحكومات والمجتمعات المحلية الأشد ضعفا التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي على بناء قدرتها على الصمود ومواجهة آثار تغيُّر المناخ على الجوع وسوء التغذية. وسيعمل **البرنامج** مع الشركاء لتحقيق أقصى قدر من التكامل وإدماج الأهداف الثلاثة التالية في خططه الاستراتيجية القطرية:

- دعم الناس الأشد ضعفا، والمجتمعات المحلية، والحكومات، في إدارة وتقليل المخاطر المتصلة بالمناخ المحدقة بالأمن الغذائي والتغذية والتكيُّف مع تغيُّر المناخ.
- تعزيز المؤسسات والنُظم المحلية، والوطنية، والعالمية للاستعداد للكوارث والصدمات المتصلة بالمناخ، والاستجابة لها، ودعم التعافي المستدام منها.
- إدماج فهم معزز بآثار تغيُّر المناخ على الأمن الغذائي والتغذية ضمن السياسات والخطط المحلية والوطنية والعالمية، بما في ذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب، لمعالجة آثار تغيُّر المناخ على الأمن الغذائي والتغذية بشكل أفضل.

15- وتدعم إجراءات **البرنامج** تنفيذ اتفاق باريس بشأن تغيُّر المناخ وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف 2 المتعلق بالقضاء التام على الجوع، والهدف 17 المتعلق بالشراكات، والهدف 13 المتعلق بالعمل المناخي. وبينما يُركز **البرنامج** على التكيُّف مع تغيُر المناخ ومعالجة الخسائر والأضرار الناجمة عن الكوارث المناخية، فإنه يعترف أيضا بالفوائد المشتركة المحتملة للبرامج من حيث الحد من انبعاثات غازات الدفيئة واحتجاز الكربون، وبأنه من المهم تحقيق الحياد المناخي، على النحو المحدّد في السياسة البيئية **للبرنامج**.

16- وتُركز خطة تنفيذ سياسة المناخ على بناء القدرات الداخلية وقدرة الشركاء في مجال العمل المناخي، والدعم البرامجي والسياساتي الموفَّر للحكومات، وتوسيع نطاق أدوات تمويل المخاطر المناخية. وشمل تنفيذ السياسة أيضا وضع التوجيهات ونشرها، والتدريب، ومنتجات إدارة المعرفة، وتعزيز أوجه التآزر بين العمل المناخي والاستعداد للطوارئ. ويُركز الدعم المقدم إلى الحكومات على والانخراط في مجال السياسات الدولية، وتحليل المخاطر المناخية، والمساعدة التقنية من أجل إعداد مقترحات للتمويل المناخي، وإدماج العمل المناخي في الخطط الاستراتيجية القطرية.

17- وأصدر مكتب التقييم تكليفا بإجراء تقييم لسياسات **البرنامج** في مجال الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها وتغيُّر المناخ في مطلع عام 2022. ويُجرى التقييم حاليا ومن المقرر أن تقدَّم نتائجه إلى المجلس في دورته السنوية لعام 2023.

التحليل الاقتصادي

18- نظر المجلس التنفيذي في عام 2006 في وثيقة متعلقة بدور التحليل الاقتصادي وتطبيقه في **البرنامج** (WFP/EB.A/2006/5-C) شدَّدت على أهمية التحليل الاقتصادي بالاقتران مع تحليل المسائل التغذوية والاجتماعية والسياسية والجنسانية والبيئية، باعتبارهما أمرين ضروريين لفهم أسباب الجوع وآثاره فهما تاما. ويُشكل التحليل الاقتصادي في **البرنامج** جزءا لا يتجزأ من تحليل الأمن الغذائي، ويدعم تصميم وتنفيذ الاستراتيجيات والأنشطة القطرية من أجل القضاء التام على الجوع بحلول عام 2030 ويُساهم في تنمية الاقتصادات المحلية.

19- وعلى المستويات الاستراتيجية والبرامجية والتشغيلية، يُعتبَر التحليل الاقتصادي ضروريا لتعزيز فهم الطريقة التي يمكن بها للأسواق مساعدة الأسر على تلبية احتياجاتها الأساسية وتحقيق الأمن الغذائي. ويقوم بذلك من خلال تحليل الأسواق العالمية والمحلية، والأسعار، وأسعار الصرف، وإنتاج الأغذية، ودخل الأسرة ونفقاتها، وغير ذلك من المتغيرات الاقتصادية التي تؤثر بصورة مباشرة أو غير مباشرة على الأمن الغذائي والتغذوي للجياع والفقراء.

20- ويُثري التحليل الاقتصادي تصميم برامج **البرنامج** وييسّر تقييم جدوى تدخلاته ومخاطرها وأثرها. ويسفر عن تحسين عمليات **البرنامج** من خلال تحليل العوامل الاقتصادية التي تُساهم في انعدام الأمن الغذائي الأسري على المستويين الكلي والجزئي؛ والتقييمات التي تدعم اختيار طرائق المساعدة الملائمة؛ والرصد والتحليل المستمرين للاتجاهات في أسعار الأغذية وأسعار الصرف؛ وتحليل الأثر التشغيلي؛ والفعالية؛ والتحليلات وعمليات المحاكاة الاقتصادية التي تساهم في الإنذار المبكر وتساعد في تقييم تبعات الصدمات العالمية على الأمن الغذائي في البلدان، مثل جائحة فيروس كورونا 2019 (كوفيد-19) والأزمة الغذائية العالمية. ويدعم التحليل الاقتصادي أيضا وضع السياسات المحلية والعالمية، ويُرشد الاتصالات المدفوعة بالأدلة وأنشطة الدعوة، ويزوّد **البرنامج** وشركاءه بالمعرفة التي يحتاجانها لاتخاذ قرارات مستندة إلى الأدلة وتقديم الدعم التقني إلى الحكومات، ويدعم مواءمة عمليات **البرنامج** مع سياسات التنمية الوطنية وجهود الحد من الفقر.

21- وبالنظر إلى أن الموافقة على هذه السياسة كانت قبل عام 2011، سوف يستشير مكتب التقييم إدارة **البرنامج** بشأن إدراج هذه السياسة في خطة عمل مكتب التقييم وموعد إدراجها.

المبادئ

22- يلتزم **البرنامج** بالمبادئ الأساسية للعمل الإنساني المتمثلة في الإنسانية، والحياد، وعدم التحيُّز، والاستقلال التشغيلي. ويغطي هذا القسم سياسات **البرنامج** بشأن المبادئ التي توجه عمله.

النُهج التشاركية

23- تُحسّن مشاركة السكان المتضررين تصميم برامج **البرنامج** وتنفيذها وبالتالي تعزز تحقيقها لأهداف الأمن الغذائي. ويُدمج **البرنامج** المشاركة في جميع مراحل دورة البرامج.

24- و**للبرنامج** دور مباشر في تحديد مدى مشاركة المجموعات السكانية المتضررة في صنع القرار والعملية التي تجري بها هذه المشاركة. وبينما يجري تصميم المشاركة بما يناسب السياق، فإن **البرنامج** يعمل على ضمان أن يكون صنع القرار شاملا للجميع وأن تُشارك فيه بالفعل هياكل تُمثل المجتمع المحلي وألّا يُميّز ضد المجموعات المهمشة. ويربط نهج **البرنامج** بين التخطيط من القمة إلى القاعدة ومن القاعدة إلى القمة عن طريق الإشراك الفعلي للمجتمعات المحلية وسائر أصحاب المصلحة الذين لهم نفوذ في العمليات المؤثرة على حياة السكان الذين يخدمهم **البرنامج**. ويؤدي هذا التركيز على مشاركة القاعدة العريضة إلى تقريب عملية صنع القرار إلى الأشخاص الأشد ضعفا في المجتمعات المحلية المتضررة من خلال لامركزية السلطة ودعم منظمات المجتمع المدني التي تمثل تلك المجتمعات.

25- وكشفت خبرة **البرنامج** عن أن النُهج التشاركية مهمة في حالات الطوارئ بقدر أهميتها في أنشطة التنمية. غير أن القيود التي تتسم بها حالات الطوارئ يمكن أن تختلف عما هي عليه في سياقات التنمية.

26- وفي عام 2011، ومع اعتماد **البرنامج** التزامات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن المساءلة أمام المجموعات السكانية المتضررة، صارت المشاركة عنصرا رئيسيا في نهج تصدي **البرنامج** لهذه المساءلة، وهو نهج يهدف إلى التأكد من أن تصميم البرامج وتنفيذها ورصدها وتقييمها يسترشد بآراء الأشخاص المتضررين ويُعبر عنها.

27- واتّبع **البرنامج** نهجا تشاركيا في وضع سياسته بشأن الحماية والمساءلة، التي وافق عليها المجلس في نوفمبر/تشرين الثاني 2020 (WFP/EB.2/2020/4-A/1/Rev.2)، وفي وضع استراتيجية الحماية الاجتماعية وتعميم خارطة الطريق بشأن إدماج منظور الإعاقة (WFP/EB.2/2020/4-B). وتكفل استراتيجية **البرنامج** بشأن الحماية والمساءلة أمام السكان المتضررين، من خلال تركيزها على التشاور وتوفير المعلومات وجمع التعقيبات من أصحاب المصلحة، ملاءمة برامجه وديناميتها وتجاوبها مع التعقيبات.

28- وبالنظر إلى أن الموافقة على هذه السياسة كانت قبل عام 2011، سوف يستشير مكتب التقييم إدارة **البرنامج** بشأن إدراجها في خطة عمل مكتب التقييم وموعد إدراجها.

المبادئ الإنسانية

29- بناء على طلب المجلس، أصدر **البرنامج** في عام 2004 ملخصا لمبادئه الإنسانية الأساسية:

- *الإنسانية*: سيسعى **البرنامج** إلى منع المعاناة الإنسانية والتخفيف من وطأتها أينما وجدت وسيستجيب بتقديم المساعدة الغذائية عند الاقتضاء. وسيُقدم المساعدة بطرق تحترم الحياة والصحة والكرامة.
- *الحياد*. لن ينحاز **البرنامج** إلى طرف في أي نزاع ولم يُقحم نفسه في أي خلافات ذات طابع سياسي أو عنصري أو ديني أو عقائدي. ولن تُقدم المساعدة الغذائية للمحاربين النشطين.
- *عدم التحيُّز*. ستسترشد المساعدات المقدمة من **البرنامج** بالاحتياجات وحدها، ولن تنطوي على تمييز على أساس الأصل العرقي أو الجنسية أو الرأي السياسي أو الجنس أو العرق أو الدين. وستستهدف المساعدة أكثر الأشخاص والفئات تعرضا للمخاطر بناء على تقييم لمختلف الاحتياجات ومواطن الضعف لدى النساء والرجال والبنات والأولاد.

30- وتضمن الملخص أيضا الأُسس التالية للعمل الإنساني الفعال:

- *الاحترام*. سيحترم **البرنامج** الأعراف والتقاليد المحلية وسيادة الدولة التي يعمل فيها، ملتزما بحقوق الإنسان المعترف بها دوليا.
- *الاعتماد على الذات*. سيقدم **البرنامج** المساعدة بطرق تدعم سبل العيش وتقلّل من إمكانية التعرض لحالات الندرة الغذائية في المستقبل وتتجنب تعزيز التبعية.
- *المشاركة*. سيشرك **البرنامج** المستفيدين النساء والرجال كلما أمكن في جميع الأنشطة وسيعمل في تعاون وثيق مع الحكومات لتخطيط المساعدة وتنفيذها.
- *بناء القدرات*. سيعزز **البرنامج** قدرة البلدان والمجتمعات المحلية المتضررة على منع الأزمات الإنسانية والاستعداد والتصدي لها.
- *التنسيق*. سيقدم **البرنامج** المساعدة بموافقة البلدان المتضررة وبالاستناد من حيث المبدأ إلى نداءات موجهة من هذه البلدان.

31- وحدد الملخص أيضا معيارين:

- *المساءلة*. سيبقي **البرنامج** المانحين وحكومات البلدان المضيفة والمستفيدين وأصحاب المصلحة الآخرين على اطلاع بأنشطته وأثرها من خلال تقارير منتظمة.

- *الكفاءة المهنية*. سيحافظ **البرنامج** على أعلى مستويات الكفاءة المهنية والنزاهة بين موظفيه الدوليين والوطنيين.

32- وأضافت الخطة الاستراتيجية للفترة 2014-2017 الاستقلال التشغيلي كمبدأ إنساني رابع لتوجيه عمل **البرنامج**:

- *الاستقلال*. سوف يقدم **البرنامج** المساعدة بطريقة مستقلة تشغيليا عن الأهداف السياسية أو الاقتصادية أو العسكرية أو غيرها من الأهداف التي قد تكون لدى أي جهة فاعلة فيما يتعلق بالمناطق التي تُقدم فيها مساعدة.

33- وعُرض على المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام 2018 تقرير موجز عن تقييم سياستي **البرنامج** بشأن المبادئ الإنسانية (WFP/EB.A/2004/5-C) وإتاحة سبل وصول المساعدات الإنسانية (WFP/EB.1/2006/5-B/Rev.1) في الفترة 2004-2017.[1]

وصول المساعدات الإنسانية

34- تنص السياسة المتعلقة بوصول المساعدات الإنسانية على أن وصول المساعدات الإنسانية شرط مسبق للعمل الإنساني القائم على المبادئ وأنه يجب أن تتاح **للبرنامج** إمكانية الوصول بصورة آمنة ودون عوائق إلى المحتاجين حتى يتمكن من تقييم أوضاعهم وتقديم المساعدة ورصدها. وتشمل العقبات التي تعيق هذا الوصول النزاعات وانعدام الأمن، والقيود المادية، والعوائق السياسية والبيروقراطية. ويلتزم **البرنامج** بتعزيز قدرته على إتاحة السبل لإيصال المساعدات الإنسانية والحفاظ على هذه السبل، وقدرته على الوصول إلى المدنيين المتضررين من الأزمات وعلى تمكين السكان المتضررين من الحصول على الخدمات الإنسانية.

35- وعلى الرغم من أن **البرنامج** وضع نهجا مؤسسيا لإتاحة الوصول، يختلف النهج المتَّبع باختلاف السياق: فكل حالة لها ظروفها الخاصة وتتطلب المرونة والابتكار في تحقيق التوازن بين الاحتياجات والمخاطر. ويتطلب ضمان الوصول الآمن والمستمر تحليلا سليما للأوضاع وإدارة للمخاطر، على صعيد المجالات الوظيفية، والالتزام بالقانون الدولي والمبادئ الإنسانية، والتنسيق والشراكات بين أصحاب المصلحة، والانخراط القوي مع المجتمع المحلي والجهات الفاعلة المحلية، والدعوة على مختلف المستويات.

36- وبينما يتولى منسقو الشؤون الإنسانية قيادة أعمال الدعوة من أجل إتاحة سُبل الوصول، يبني **البرنامج** في كثير من الأحيان القبول المجتمعي ويتفاوض على الحصول على تصريح لعملياته من أجل ضمان وصول المساعدة في الوقت المناسب إلى المحتاجين، وخاصة عندما يكون انعدام الأمن الغذائي عنصرا رئيسيا في الأزمة أو عندما يعمل **البرنامج** بالنيابة عن جهات فاعلة إنسانية أخرى، وذلك على سبيل المثال بصفته قائد مجموعة اللوجستيات. ويحرص **البرنامج** في جميع الحالات على أن تكون الحكومات والأطراف الأخرى على علم بأنشطته وأن توافق عليها.

37- وعرض على المجلس في دورته السنوية لعام 2018 تقرير موجز عن تقييم سياستي **البرنامج** بشأن المبادئ الإنسانية (WFP/EB.A/2004/5-C) وإتاحة سبل وصول المساعدات الإنسانية (WFP/EB.1/2006/5-B/Rev.1). ويشمل التقرير ثماني توصيات لتوجيه الممارسات المتطورة داخل **البرنامج** وبالتنسيق مع شركائه.

الحصائل الاستراتيجية والأولويات الشاملة

38- تتطلب الصدمات وعوامل الإجهاد بحجمها وتعقدها اليوم أن تلبي برامج متعددة الشركاء ومشتركة بين القطاعات أولا الاحتياجات العاجلة مع اغتنام الفرص لبناء القدرة على الصمود ومعالجة الأسباب الجذرية لهشاشة الأوضاع. وفي حين أن الأنشطة المحددة لتحقيق حصيلة استراتيجية تعتمد على السياق القطري والتكامل بين مجموعة واسعة من الشركاء، تتبع الحصائل الاستراتيجية من السياسات المبيّنة في هذا القسم. وبالمثل، تستند التزامات **البرنامج** بتحقيق أقصى قدر من فعالية البرامج من خلال أولوياته الشاملة إلى هذه السياسات. وتتجسد الخطة الاستراتيجية **للبرنامج** وإطاره المعياري على المستوى القطري في الخطط الاستراتيجية القطرية التي ترد السياسة المتعلقة بها في هذا القسم أيضا.

[1] "تقرير موجز عن تقييم سياستي برنامج الأغذية العالمي بشأن المبادئ الإنسانية وسبل وصول المساعدات في الفترة 2004-2017" (WFP/EB.A/2018/7-C).

تعريف حالات الطوارئ

39- تقوم سياسة **البرنامج** المتعلقة بتعريف حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2005/4-A/Rev.1) بتحديد حالات الطوارئ باعتبارها "الحالات العاجلة التي يتوافر فيها دليل واضح على وقوع حادث أو سلسلة حوادث من شأنها أن تفضي إلى معاناة البشر أو تُمثل تهديدا وشيكا للأرواح أو سُبل المعيشة، دون أن تكون لدى الحكومة المعنية وسائل لمواجهتها، وأن يكون ذلك الحادث أو تلك السلسلة من الحوادث غير عادية بصورة واضحة وتؤدي إلى تعطيل الحياة داخل المجتمع على نطاق استثنائي". ويُنفَّذ بروتوكول تفعيل حالات الطوارئ المنقح، الذي دخل حيز النفاذ منذ فبراير/شباط 2022، بما يتوافق مع هذا التعريف.

40- وتشمل حالات الطوارئ ما يلي:

- الزلازل والفيضانات وغزوات الجراد والأزمات الصحية والأحداث المماثلة غير المنظورة؛
- حالات الطوارئ التي تكون من صنع الإنسان، وتؤدي إلى أن يترك الناس منازلهم ويصبحوا لاجئين أو مشردين داخليا أو تؤدي إلى شكل آخر من أشكال المعاناة؛
- نقص الأغذية أو انعدام الأمن الغذائي نتيجة أحداث بطيئة الوقوع، مثل الجفاف وتلف المحاصيل والآفات والأمراض التي تصيب الناس أو الماشية؛
- ضيق فرص الحصول على الأغذية نتيجة للصدمات الاقتصادية أو فشل الأسواق أو الانهيار الاقتصادي؛
- الحالات المعقدة التي تطلب فيها حكومة ما أو يطلب فيها الأمين العام للأمم المتحدة الدعم من **البرنامج**.

41- وأُدرجت هذه السياسة في التقييم الاستراتيجي لقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ الذي تم الانتهاء من إجرائه في عام 2020 (WFP/EB.1/2020/5-A).

تقدير احتياجات الطوارئ

42- في حالات الطوارئ، يقرر **البرنامج** ما إذا كانت هناك حاجة إلى مساعدة غذائية خارجية للمحافظة على الأرواح وسبل العيش. ويجب أن تكون تقديرات الاحتياجات في حالات الطوارئ دقيقة وحسنة التوقيت لضمان عدم ترك الناس معرضين للمخاطر وتوزيع موارد المساعدة الإنسانية على نحو فعال.

43- وتَجمع تقديرات الاحتياجات معلومات تتعلق بما يلي:

- عدد الأشخاص المتضررين من الأزمة؛
- حجم الأزمة وموقعها؛
- الفجوات في الأغذية والتغذية؛
- الفوارق في مدى الضعف بين الرجال والنساء والأولاد والبنات والمجموعات الاجتماعية؛
- القدرات المحلية ونُظم سبل العيش؛
- قدرات الأسر على التصدي من حيث إمكانية إنتاج الأغذية أو الحصول عليها بطرق أخرى؛
- مدى القدرة على تلبية الاحتياجات الغذائية من خلال تدخلات الأسواق أو برامج شبكات الأمان القائمة؛
- متى يمكن توقع عودة سبل العيش إلى حالتها الطبيعية.

44- وينبغي أن تراعي بعثات التقدير السريع، وتقييمات الأمن الغذائي في حالات الطوارئ، والتقديرات السريعة التي تدوم 72 ساعة، وبعثات تقدير المحاصيل والإمدادات الغذائية المشتركة مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وبعثات التقدير المشتركة مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين النقاط التالية:

- المعلومات المتعلقة بفترة ما قبل الأزمة مهمة – ذلك أن التقييمات المنتظمة للمناطق المعرضة للأزمات تحسِّن جودة تقديرات حالات الطوارئ.
- نقص المعرفة بالأسواق والاقتصادات المحلية والإقليمية يمكن أن يشكّل عائقا كبيرا.
- إجراء التقديرات يجب أن يكون بمعزل عن الضغوط السياسية.
- التقديرات ينبغي أن تشكل جزءا منتظما من مسؤوليات المكاتب القطرية لضمان توافر معلومات دقيقة قبل وقوع الأزمات وتعديل البرامج والاستهداف أثناء الأزمات.

45- وقُيمت في عام 2007 سياسة **البرنامج** بشأن تقدير احتياجات الطوارئ. ويرد تقرير موجز عن هذا التقييم في الوثيقة WFP/EB.2/2007/6-A. ووردت الإشارة أيضا إلى هذه السياسة في التقييم الاستراتيجي لقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ خلال الفترة 2011-2018 (WFP/EB.1/2020/5.A)، الذي عُرض تقريره على المجلس التنفيذي في دورته العادية الأولى لعام 2020.[2]

الاستهداف في حالات الطوارئ

46- على النحو المحدّد في سياسة **البرنامج** لعام 2006 المتعلقة بالاستهداف في حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2006/5-A)، ينطوي الاستهداف على تحديد الأشخاص والمجموعات المحتاجين إلى المساعدة، مع إيلاء مراعاة خاصة للفئات المهمشة منهجيا، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، واختيار آليات تسليم الأغذية وتوزيعها التي تكفل حصول المستهدفين من النساء والرجال والبنات والأولاد على المساعدة عندما يحتاجون إليها.

47- ويمكن أن يتراوح الاستهداف من المستوى الجغرافي والمجتمعي الرفيع إلى المستوى الأسري والفردي. وتُتَّخذ القرارات المتعلقة بخصوصيات الاستهداف في ضوء الاحتياجات، ونوع الاستجابة وأهدافها، وتوافر البيانات والنظم الكمية والنوعية وتفاصيلها ونوعيتها، ومع مراعاة السياق الذي تُتَّخذ فيه القرارات، مثل مراعاة المخاطر والفرص المتصلة بوصول المساعدات الإنسانية، والأمن والحماية ومراعاة ظروف النزاع والتماسك الاجتماعي.

48- وتوفر سياسة عام 2006 الأساس للنَّهج الذي يتّبعه **البرنامج** في مجال الاستهداف. وفي السنوات الأخيرة، استُكملت هذه السياسة بسلسلة من المبادئ التوجيهية والأدوات الخاصة بالاستهداف التي تراعي السياقات، مثل المذكرة الإرشادية التشغيلية لعام 2021 بشأن الاستهداف وتحديد الأولويات، والتوجيهات المشتركة بين **البرنامج** والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعام 2020 بشأن المساعدة الموفّرة في مجال الاستهداف لتلبية الاحتياجات الأساسية للاجئين. وتتضمن عملية الاستهداف التي يتّبعها **البرنامج** أربع خطوات رئيسية، تتطلب جميعها مشاركة طائفة واسعة من أصحاب المصلحة مشاركة نشطة والإبلاغ عن الأولويات في أقرب وقت ممكن. وهذه الخطوات هي إجراء تقييمات منتظمة للاحتياجات، واختيار وتصميم طريقة الاستهداف، واختيار المستفيدين، أي تنفيذ القرارات المتعلقة بالاستهداف وبتحديد الأولويات، ورصد عمليات الاستهداف وحصائله.

49- وتكتسي العمليات والأدوات القوية أهمية خاصة لتيسير إشراك السكان المتضررين وتمثيلهم بصورة مجدية في إطار الخطوات الأربع. وتشدّد سياسة عام 2006، إلى جانب سياسة **البرنامج** بشأن الحماية والمساءلة (WFP/EB.2/2020/4-A/1/Rev.2)، على أنه ينبغي التشاور مع المجتمعات المحلية وإبلاغها بالمعلومات المتعلقة بمعايير الاستهداف، وأنه ينبغي أن تكون المعايير بسيطة ومفهومة وأنه ينبغي أن يكون بإمكان المجتمعات المحلية الوصول إلى الآليات الوظيفية لتلقي التعقيبات. ومن أجل تحقيق أقصى قدر ممكن من الحصائل مع الموارد المتاحة، ينبغي أن تهدف القرارات المتعلقة بالاستهداف وتحديد الأولويات، قدر الإمكان، إلى تعزيز الاتساق والتكامل على نطاق أنشطة الخطط الاستراتيجية القطرية، والأنشطة التي يجريها الشركاء الناشطون محليا في مجال العمل الإنساني والإنمائي، والمبادرات ذات الصلة التي تقوم بها الحكومات المضيفة.

[2] غطى التقييم الاستراتيجي جوانب سياسات **البرنامج** المتعلقة بتقدير احتياجات الطوارئ، وتعريف حالات الطوارئ، والانسحاب من حالات الطوارئ، والاستهداف في حالات الطوارئ.

50- وأُدرجت هذه السياسة في التقييم الاستراتيجي لقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ الذي تم الانتهاء من إجرائه في عام 2020 (WFP/EB.1/2020/5-A).

الانسحاب من حالات الطوارئ

51- يمكن للقرارات المتعلقة بوقت الانسحاب من حالات الطوارئ وطريقته أن تكون بنفس أهمية قرار الاستجابة للطوارئ. وينسحب **البرنامج** من حالات الطوارئ إما بسحب الموارد أو بالتحوّل إلى برامج طويلة الأجل تحمي سُبل العيش وتحسِّنها وتزيد القدرة على الصمود.

52- ويتيح انسحاب **البرنامج** من حالة طوارئ فرصا للانخراط في أنشطة الإنعاش المبكر، ولكنه يفرض أيضا تحديات للمجتمعات المحلية المعنية. وتتطلب استراتيجية الانسحاب السليمة ما يلي:

- معايير واضحة للانسحاب؛
- معالم مرجعية لتقييم التقدم نحو استيفاء المعايير؛
- خطوات الوصول إلى المعالم المرجعية وتحديد الأشخاص المسؤولين عن تنفيذ تلك الخطوات؛
- تقييم دوري للتقدم وتعديلات لخفض المخاطر إلى أدنى حد؛
- جدول زمني مرن لبلوغ المعالم المرجعية وإجراء التقييمات؛
- عتبات لتحفيز بدء الانسحاب مثل إحراز تقدم كافٍ نحو الأهداف والتحسن في الوضع الإنساني وزيادة قدرة الحكومة على تلبية الاحتياجات وانخفاض مستويات مساهمات الجهات المانحة والاستعداد لتخصيص تمويل من أجل برنامج للإنعاش؛
- مواءمة الأهداف الطويلة الأجل مع الخطط الحكومية أو مع أولويات المانحين.

53- وأُدرجت هذه السياسة في التقييم الاستراتيجي لقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ الذي تم الانتهاء من إجرائه في عام 2020 (WFP/EB.1/2020/5-A).

الاستعداد للطوارئ

54- تحدد سياسة الاستعداد للطوارئ الإطار والمبادئ التوجيهية الشاملة لعمل **البرنامج** في بيئات تشغيلية متزايدة التعقيد وللنهج الذي يتّبعه في التعامل مع كل بيئة طوارئ وكل استجابة لحالة طوارئ باعتبارها فريدة من نوعها. وتوجه شراكات **البرنامج** المعقودة مع الحكومات الوطنية والمحلية والهيئات الإقليمية والمجتمعات المحلية وكيانات المجتمع المدني والقطاع الخاص.

55- وأدت التوصيات الصادرة عن التقييم الاستراتيجي لقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ (WFP/EB.1/2020/5-A) إلى وضع بروتوكول **البرنامج** لتنشيط الاستجابة للطوارئ، الذي يتطلب من المنظمة التنبؤ بحالات الطوارئ والاستعداد لها بشكل استباقي، بما في ذلك من خلال الاستثمار في أنشطة الإنذار المبكر والاستعداد. ومن شأن تعزيز نظام الإنذار المؤسسي أن ييسر الإنذار المبكر والإجراءات المبكرة على نحو مشترك بين الوظائف. ويواصل **البرنامج** تعزيز قدرته على نشر الموظفين وتحسين سائر الأدوات والتوجيهات المؤسسية اللازمة للاستجابة لحالات الطوارئ بطريقة تتسم بالكفاءة والفعالية وفي الوقت المناسب.

56- وسيُستهل تقييم سياسة الاستعداد للطوارئ في أواخر عام 2023 وسيُعرض على المجلس في عام 2025.

النقل الجوي

57- تماشيا مع الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025 ومع سعي الأمين العام إلى إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، يلتزم **البرنامج** بتعزيز وتوسيع نطاق قدرته على مساعدة الجهات الفاعلة في المجالين الإنساني والإنمائي لتصبح أكثر كفاءة وفعالية. وأوصى مراجع الحسابات الخارجي **للبرنامج**، في تقريره لعام 2019 عن خدمات النقل الجوي، بوضع سياسة بشأن النقل

الجوي نظرا إلى أهميته بالنسبة للأمم المتحدة ومجتمع العمل الإنساني وإلى المخاطر وطرائق التمويل المرتبطة بعمليات النقل الجوي. وقُدم مشروع السياسة إلى المجلس في يوليو/تموز 2022 خلال مشاورة غير رسمية؛ ومن المتوقع أن يتم تقديم السياسة إلى المجلس في فبراير/شباط 2023 للموافقة عليها.

58- ويستند مشروع السياسة إلى المبادئ الإنسانية **للبرنامج** والتزامه بتوفير خدمات مشتركة إلى جميع الجهات الفاعلة في المجال الإنساني. وتوضّح السياسة طموحات دائرة النقل الجوي في **البرنامج**، التي تتمثل في توفير خدمات للنقل الجوي مشتركة ومتخصصة عند الطلب إلى مجتمع العمل الإنساني والشركاء المهمّين مثل سائر كيانات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والسلك الدبلوماسي؛ والعمل كجهة ميسرة بين قطاع النقل الجوي وأصحاب المصلحة العاملين في المجال الإنساني في سياق الاستعداد لحالات الطوارئ والاستجابة لها؛ وتعزيز نظم النقل الجوي وقدراته على الصعيدين الإقليمي والوطني. وتفصّل السياسة دور العوامل التمكينية الأساسية - وهي الشراكات، والتمويل المستدام، والقوة العاملة العالية الأداء والمتسمة بالمرونة - في تحقيق أهداف السياسة، وتحدّد الخطوات التالية الواجب اتخاذها لتنفيذها ورصدها.

59- ويتضمن مشروع السياسة شرطا يقضي بتقييمها بعد أربع إلى ست سنوات من إقرارها.

المعونة الغذائية وسُبل العيش في حالات الطوارئ

60- تُشير سياسة **البرنامج** المتعلقة بالمعونة الغذائية وسُبل العيش في حالات الطوارئ (WFP/EB.A/2003/5-A) إلى أن حماية سُبل العيش حاسمة لمساعدة الناس على تلبية احتياجاتهم العاجلة أثناء حالات الطوارئ والتعافي بمجرد زوال الصدمة. وتتمثل فرضية السياسة في أن الناس سيسعون جاهدين لحماية سُبل عيشهم فضلا عن حياتهم. والأشخاص المتضررون من الأزمات ليسوا مجرد متلقين سلبيين للمساعدة، بل يعتمدون أساسا على قدراتهم ومواردهم وشبكاتهم للبقاء على قيد الحياة والتعافي. وتؤكد السياسة أن برامج المساعدة الغذائية يمكن أن تُساهم في الحفاظ على الأصول الأساسية والحيلولة دون اللجوء إلى استخدام استراتيجيات التصدي السلبية ودعم سُبل العيش أثناء الأزمات.

61- وتُشير السياسة إلى أن **البرنامج** سيُقيّم القضايا المتصلة بسُبل العيش في حالات الطوارئ، وسيُحللها بصورة منهجية عند الاقتضاء، وسيُعزز قدرته على تصميم تدخلات سُبل العيش وتنفيذها ورصدها عندما تُعتبر ملائمة، وسيبني أوجه تآزر بين تدخلاته الطارئة والطويلة الأجل، بما في ذلك من خلال تعزيز الشراكات مع المنظمات المجتمعية.

62- والسياسة مستكمَلة بمجموعة من سياسات **البرنامج** الأخرى، بما فيها السياسات المتعلقة بتقدير احتياجات الطوارئ (2004)، والاستهداف في حالات الطوارئ (2006)، والقسائم والتحويلات النقدية (2008)، والحد من مخاطر الكوارث وإدارتها (2011)، والحماية الاجتماعية وشبكات الأمان (2012)، والمساواة بين الجنسين (2022)، وبناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية (2015) وتوفير الحماية وتحقيق المساءلة (2020). وهي مُستكملة أيضا باستراتيجية عام 2016 المشتركة بين **البرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المتعلقة بتعزيز الاعتماد على الذات في مجال الأمن الغذائي والتغذية في حالات اللجوء الممتدة.[3]

63- وقُدمت تقارير عن التقدم المحرز في تنفيذ سياسة المعونة الغذائية وسُبل العيش في حالات الطوارئ في دورات المجلس العادية الثانية للأعوام 2005، و2006، و2007.

64- ومنذ إصدار السياسة في عام 2003، حقق **البرنامج** تقدما على المستويين المؤسسي والقطري في توفيره الحماية والدعم لسبل العيش في حالات الطوارئ من حيث تقدير الطوارئ وتحليلها والاستهداف في حالات الطوارئ؛ والإنذار المبكر والاستعداد للطوارئ والقدرة على الاستجابة المبكرة؛ والتحويلات القائمة على النقد ودعم الأسواق؛ ومخططات المساعدة الغذائية مقابل إنشاء الأصول والمساعدة الغذائية مقابل التدريب في سياقات الطوارئ؛ واستخدام النهج الثلاثي لربط الاستجابة للطوارئ وبناء القدرة على الصمود؛ والاعتماد على الذات ودعم سُبل العيش في سياقات النزوح؛ وتعميم المساواة بين الجنسين ومنظور الإعاقة.

[3] مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين و**البرنامج**. 2016. *الاستراتيجية المشتركة: تعزيز الاعتماد على الذات في مجالي الأمن الغذائي والتغذية في حالات اللجوء الممتدة*.

65- وأُدرجت هذه السياسة في التقييم الاستراتيجي لقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ الذي تم الانتهاء من إجرائه في عام 2020 (WFP/EB.1/2020/5-A).

التحويلات القائمة على النقد

66- تُشكل وثيقة السياسة المعنونة "القسائم والتحويلات النقدية كوسائل لتقديم المساعدات الغذائية: الفرص والتحديات" (WFP/EB.2/2008/4-B) الإطار السياساتي لعمل **البرنامج** في مجال التحويلات القائمة على النقد. ويرد مزيد من التوجيه بشأن عمليات **البرنامج** في مجال التحويلات القائمة على النقد في تحديث عن تنفيذ السياسة لعام 2011 (WFP/EB.A/2011/5-A/Rev.1) ونتائج مراجعة خارجية لاستخدام **البرنامج** للتحويلات القائمة على النُقد قُدم في عام 2013 (WFP/EB.A/2013/6-G/1).

67- وعقب تقييم أُجري في عام 2015 لسياسة التحويلات القائمة على النقد في الفترة 2008-2014 (WFP/EB.1/2015/5-A)، أجرى **البرنامج** تحديثا لتوجيهاته وأدواته ذات الصلة، وعزز القدرات الداخلية، ووضع معايير وآليات رسمية من خلال توجيه تأكيدي بهدف ضمان وصول المساعدة المناسبة إلى المستفيدين المناسبين في الأوقات والأماكن المناسبة.

68- ومنذ إقرار سياسة عام 2008، تطورت بصورة كبيرة الظروف التي يعمل فيها **البرنامج**، وبرامج التحويلات القائمة على النقد التابعة له، مما أتاح فرصا جديدة لتعزيز الأمن الغذائي وإحداث تغيير دائم للناس. وأجري توثيق دقيق لفعالية التحويلات القائمة على النقد وقدرتها على إتاحة القدرة على الاختيار والمرونة للناس في تلبية احتياجاتهم الأساسية، بما في ذلك أثناء حالات الطوارئ، والمنافع العائدة على الاقتصادات المحلية. ويمكن لبرامج التحويلات القائمة على النقد تيسير الشمول المالي ودعم التمكين الاقتصادي للمرأة، وتعزيز التماسك الاجتماعي، وزيادة العائد على الاستثمار. ومن خلال دعم الحكومات في تنفيذ نظمها للدفع من الحكومة إلى الأفراد، يمكن **للبرنامج** أن يساعد في زيادة الوصول إلى المساعدة القائمة على النقد واستدامتها.

69- ونتيجة لهذا التحول، بادر **البرنامج** بوضع سياسة استشرافية جديدة للتحويلات القائمة على النقد. وتماشيا مع الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025، ستُحدّد السياسة كيفية يتصور **البرنامج** استخدام التحويلات القائمة على النقد وتمكين استخدامها للمساهمة في القضاء التام على الجوع بحلول 2030. وستركز السياسة على تحويل النقد في حالات الأزمات، وتعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة، وتسريع وتيرة تحقيق الشمول المالي الرقمي، ومساعدة الحكومات على بناء نظم شاملة ومستدامة للدفع من الحكومة إلى الأفراد، والمساهمة في الاستقرار الاقتصادي والتعافي. وستُقدَّم السياسة المحدثة للتحويلات القائمة على النقد إلى المجلس للموافقة عليها في دورته السنوية لعام 2023 ويعتزم مكتب التقييم تقييمَها بعد أربع إلى ست سنوات من إقرارها.

الحماية الاجتماعية وشبكات الأمان

70- وافق المجلس في أكتوبر/تشرين الأول 2004 على وثيقة السياسة المعنونة "برنامج الأغذية العالمي وشبكات الأمان القائمة على الغذاء: المفاهيم والتجارب وفرص البرمجة في المستقبل" (WFP/EB.3/2004/4-A). وفي عام 2012، أحاط المجلس علما بتحديث لسياسة **البرنامج** بشأن شبكات الأمان (WFP/EB.A/2012/5-A) التي أعدها **البرنامج** استجابة للبيئات العالمية والداخلية المتطورة والنتائج التي أسفر عنها تقييم استراتيجي أُجري في عام 2011 لدور **البرنامج** في الحماية الاجتماعية وشبكات الأمان (WFP/EB.A/2011/7-B).

71- وحدد التحديث أدوار **البرنامج** وميزاته النسبية في دعم شبكات الأمان الوطنية، وأوضح مفاهيم شبكات الأمان وصلتها بأنشطة **البرنامج**، وحدد القضايا الناشئة والأولويات والفرص والتحديات في المستقبل. وعقب التحديث، وضع **البرنامج** مبادئ توجيهية مؤسسية لشبكات الأمان ودورة للتعلم الإلكتروني للموظفين، وعزز البحث، وشجع إدارة المعرفة في مجال شبكات الأمان والحماية الاجتماعية.

72- وفي عام 2018، أُجري تقييم لتحديث سياسة **البرنامج** بشأن شبكات الأمان (WFP/EB.A/2019/7-B) وخلص إلى أنه ينبغي لقيادة **البرنامج** تأكيد التزامه بدعم برامج الحماية الاجتماعية التي تقودها البلدان ومواصلة ذلك الالتزام، وطرح التقييم خمس توصيات تهدف إلى توجيه التخطيط الاستراتيجي بوسائل تشمل ضمان استمرار صلاحية سياسة شبكات الأمان القائمة وملاءمتها من خلال استكمالها باستراتيجية مؤسسية للحماية الاجتماعية.

73- واستجابة للتوصيات، قام **البرنامج** بوضع وإطلاق استراتيجية لدعمه الحماية الاجتماعية في يوليو/تموز 2021.[4] وتوفّر الاستراتيجية رؤية وإطارا برامجيا لعمل **البرنامج** على نطاق المنظومة من أجل تعزيز نُظم الحماية الاجتماعية الوطنية وبرامجها من خلال المشورة التقنية بالنيابة عن الجهات الفاعلة الوطنية والإجراءات التكميلية في إطار برامج **البرنامج** الذاتية. وتركّز خطة تنفيذ استراتيجية الحماية الاجتماعية، المتوافقة تماما مع الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025، على تنمية القوة العاملة، والدعم التقني المتعدد الوظائف والتنسيق، والمعرفة والتعلم، والشراكات، والرصد والإبلاغ.

التغذية المدرسية

74- أكدت الخطة الاستراتيجية **للبرنامج** للفترة 2022-2025 (WFP/EB.2/2021/4-A/1/Rev.2) الدور القيادي العالمي الذي يؤديه **البرنامج** في مجال الصحة والتغذية المدرسيتين. وقامت سياسة التغذية المدرسية في **البرنامج** لعام 2013 (WFP/EB.2/2013/4-C) بتوجيه أنشطة التغذية المدرسية التي أجراها طوال هذه الفترة وحلت محل سياسته لعام 2009 (WFP/EB.2/2009/4-A). وتشمل الأولويات التنفيذ المباشر لعمليات التغذية المدرسية وما يرتبط بها من تعزيز للقدرات في السياقات القطرية، والدعوة والشراكة، وتوفير الدعم والمبادئ التوجيهية لموظفي **البرنامج**.

75- وأطلق **البرنامج** في مستهل عام 2020 استراتيجية للصحة والتغذية المدرسيتين مدتها عشر سنوات استنادا إلى استعراض شامل للأدلة على دعم المدارس من خلال برامج التغذية المدرسية، والدروس المستفادة وأفضل الممارسات والمشاورات مع الشركاء الداخليين والخارجيين.[5] وخلال عقد العمل بشأن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة (2020-2030)، سيعمل **البرنامج** مع الحكومات ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة الأغذية والزراعة وسائر كيانات الأمم المتحدة ومعاهد البحوث والمنظمات الإقليمية والجهات الشريكة الأخرى لضمان حصول جميع تلاميذ المدارس الابتدائية على وجبات غذائية جيدة في المدارس مصحوبة بحُزمة متكاملة من خدمات الصحة والتغذية. وسيدعم **البرنامج**، مستفيدا من خبرته وأدواته ونُظمه، البلدان في تحقيق أهدافها المتعلقة برأس المال البشري من خلال زيادة الاستثمار في التغذية والتعلم العالي الجودة، والمساواة بين الجنسين، والنمو الصحي.

76- وسيجري تعزيز التآزر بين برامج التغذية المدرسية والحماية الاجتماعية في الخطط الاستراتيجية القطرية من خلال إدماج برامج التغذية المدرسية في نُظم الحماية الاجتماعية الأوسع. وستُركز الخطط الاستراتيجية القطرية على مساهمة التغذية المدرسية في معالجة حالات قصور المغذيات الدقيقة، وفرط الوزن والسمنة، وتشجيع عادات الأكل الصحية طوال العمر فضلا عن الإنصاف والشمول، بما في ذلك للأطفال ذوي الإعاقة والمراهقات.

77- وخلص التقييم الاستراتيجي لمساهمة التغذية المدرسية في أهداف التنمية المستدامة (WFP/EB.A/2021/7-B) إلى أن استراتيجية التغذية المدرسية للفترة 2020-2030 تطرح خطة طموحة وتحويلية وتعد بمثابة تحديث لسياسة التغذية المدرسية وخطة لتنفيذها. وأكدت الاستراتيجية بعض القيود النظامية في تعزيز نُظم التغذية المدرسية الوطنية وبدأت في معالجتها. ويضع **البرنامج** توجيهات ومعايير بشأن التغذية المدرسية في السياقات الإنسانية، وييسر البرامج المملوكة وطنيا وإحداث تحول في المنظور الجنساني وتحقيق الإنصاف. وأوصى التقييم الاستراتيجي بأن يضع **البرنامج** خطة لتعبئة الموارد، ويضمن الحد الأدنى من الموارد المالية التي يمكن التنبؤ بها ومن الموارد البشرية الكافية لضمان تنفيذ الاستراتيجية وتعزيز فعالية عمليات الرصد والتقييم والتعلم. وأوصى التقييم أيضا بالتركيز على الاستعداد التنظيمي، وإجراء تحديث رسمي للسياسة يُقدم إلى المجلس في عام 2024.

انعدام الأمن الغذائي في المناطق الحضرية

78- يؤثر الفقر وانعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية في المناطق الحضرية على كثير من المدن في البلدان التي يعمل فيها **البرنامج**. وأثرت جائحة كوفيد-19 تأثيرا كبيرا على سكان المناطق الحضرية بوجه خاص، مما يقود إلى زيادة الطلبات التي تقدمها البلدان

[4] **البرنامج**. 2021. *استراتيجية برنامج الأغذية العالمي لدعم الحماية الاجتماعية*.

[5] **البرنامج**. 2020. *فرصة لكل تلميذ: الشراكة من أجل توسيع نطاق الصحة والتغذية المدرسيتين من أجل رأس المال البشري – استراتيجية **البرنامج** بشأن التغذية المدرسية للفترة 2020-2030*.

للحصول على دعم **البرنامج**. وفي الوقت نفسه، تطوّرت برامج **البرنامج** تطورا كبيرا إذ تحوّلت من توفير المساعدة الغذائية في المناطق الحضرية إلى توفير المساعدة الرامية إلى تلبية الاحتياجات الغذائية والأساسية في إطار الجهود المبذولة من أجل "عدم ترك أحد خلف الركب"؛ وتعزيز القدرات اللازمة في مجالي التقييم والاستهداف في المناطق الحضرية؛ وتحسين إدارة شؤون المستفيدين وممارسات وأدوات توفير الضمانات اللازمة لبرامج التحويلات القائمة على النقد؛ وتعزيز دعم التدابير الوطنية الرامية إلى توفير الحماية الاجتماعية.

79- وتُعتبر الدروس المستفادة أساسية لتحسين برامج **البرنامج** في المناطق الحضرية، بما في ذلك من خلال التحليل السياقي القوي المتعدد القطاعات لبلورة فهم أفضل لمواطن الهشاشة في البيئات الحضرية؛ وتعزيز الاستهداف في البيئات الحضرية غير المتجانسة؛ والبرمجة التكميلية والتفكير على مستوى النُظم، والشراكات من أجل تيسير الاستجابات المناسبة لسوء تقديم الخدمات إلى التجمعات العشوائية في المناطق الحضرية؛ واستراتيجيات الخروج الجيدة التخطيط التي تُعزز الملكية المحلية والوطنية للمساعدة الغذائية والبنية التحتية للحماية الاجتماعية، مع الحد في الوقت نفسه من التعرض للصدمات وعوامل الإجهاد في المستقبل.

80- وفي عام 2021، عكف **البرنامج** على تنشيط مسار عمل مؤسسي في المناطق الحضرية يشمل ممثلين عن المكاتب الإقليمية والمقر لقيادة تحديد التحديات التي تعيق تحقيق الأمن الغذائي في المناطق الحضرية والدروس المستفادة وإيجاد ما يلزم من معارف وأدوات وشراكات لتلبية احتياجات الأمن الغذائي الراهنة والوشيكة في المناطق الحضرية. وبما يتماشى مع الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025، وولاية **البرنامج** وميزته التنافسية، والخطة الحضرية الجديدة،[6] وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، وأهداف التنمية المستدامة، والقمة العالمية للعمل الإنساني، ومن خلال عملية تشاورية مكثفة، وُضعت استراتيجية شاملة للمناطق الحضرية تحدّد أولويات **البرنامج** فيما يخص المناطق الحضرية، مما يوفّر إطارا وتوجّها استراتيجيا لأنشطته التي يمكنها أن تساهم في القضاء التام على الجوع.

81- وصدرت قبل عام 2011 وثيقة السياسة التي تقدِّم استراتيجية حضرية ("انعدام الأمن الغذائي الحضري: استراتيجيات برنامج الأغذية العالمي" (WFP/EB.A/2002/5-B)، ويجري الآن وضع استراتيجية جديدة؛ ولذلك لا يعتزم مكتب التقييم تقييم وثيقة السياسة لعام 2002.

الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها

82- تُركز سياسة **البرنامج** للحد من مخاطر الكوارث وإدارتها (WFP/EB.2/2011/4-A) على بناء القدرة على الصمود وتنمية القدرات لدى الأشخاص والمجتمعات المحلية والبلدان الأشد ضعفا للحد من مخاطر الكوارث وبالتالي حماية الأرواح وسُبل العيش في السياقات الهشة، ومنع الجوع وسوء التغذية. وتؤكد السياسة أن الحد من مخاطر الكوارث يشمل الاستجابة لحالات الطوارئ والإنعاش والتنمية، مع الاستعداد الموجه للكوارث والتخفيف من حدتها والوقاية منها، مع مراعاة الأدوار والاعتبارات الجنسانية.

83- وتدعو السياسة إلى أن يقوم **البرنامج** بما يلي:

- تركيز أعمال الحد من مخاطر الكوارث على المساعدة الغذائية التي تستهدف الأُسر والمجتمعات المحلية والبلدان الأشد ضعفا قبل الكوارث وأثناءها وبعدها.
- الاستثمار في تحليل الأمن الغذائي وأوجه الضعف المتصلة به وفي الاستعداد لحالات الطوارئ لتوجيه اختيار أدوات تحقيق فعالية الاستجابة في حالات الطوارئ والوصول بها إلى أقصى حدودها.
- دعم الحكومات في وضع سياسات وخطط وبرامج للحد من مخاطر الكوارث تشمل الأمن الغذائي.
- مراعاة آثار تغيُّر المناخ والنزاعات وسائر محركات الأمن الغذائي، مع توجيه اهتمام خاص للنساء والأطفال عند تنفيذ أنشطة الحد من مخاطر الكوارث وبناء القدرة على الصمود.

[6] انظر http://unhabitat.org/about-us/new-urban-agenda.

- تعزيز الشراكات وتأكيد النُهج التشاركية مع الحكومات والمجتمعات المحلية الضعيفة وكيانات الأمم المتحدة الأخرى والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ومؤسسات البحوث ومنظمات القطاع الخاص.

84- وتتجسّد هذه الأولويات الشاملة في مساهمة **البرنامج** في التقرير السنوي للأمين العام عن تنفيذ إطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030، وخطة عمل الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث من أجل زيادة القدرة على مواجهتها.[7]

85- وصدر في عام 2022 تكليف بإجراء تقييم لسياسة **البرنامج** بشأن الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها وسياسة تغير المناخ. وسيُعرض التقرير الموجز للتقييم على المجلس في دورته السنوية لعام 2023.

بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية

86- توجه سياسة **البرنامج** بشأن بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية (WFP/EB.A/2015/5-C) اعتماده نهجا في بناء القدرة على الصمود. ومن خلال الشراكات ومجموعات البرامج المتكاملة، يستطيع الأشخاص الأشد ضعفا امتصاص الصدمات وعوامل الإجهاد والتكيُّف معها والتحول في وجهها من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتغذية المستدامين. ونقطة دخول **البرنامج** لتعزيز القدرة على الصمود ليست من خلال مبادرة واحدة، بل من خلال مجموعة من أنشطة البرامج والنُهج والحُزم والوظائف والمبادرات.

87- ويبدأ نهج بناء القدرة على الصمود بالطريقة التي يجري بها تصوّر الاستراتيجيات والبرامج، والتي تتطلب بلورة فهم عميق للمخاطر والإجراءات الجماعية المطلوبة للحد من تلك المخاطر، فضلا عن الفرص المتاحة لبناء القدرة على مواجهة الصدمات وعوامل الإجهاد. ويدعم **البرنامج** بناء القدرة على الصمود عن طريق مواءمة أنشطته مع خطط الحكومات والشركاء وإجراءاتهم، ومن خلال إرساء تعاون طويل الأمد يبني قدرة البنات والأولاد والنساء والرجال على امتصاص الصدمات وعوامل الإجهاد والتكيُّف معها والتحول في وجهها.

88- ويُنفذ **البرنامج** عدة برامج متكاملة لبناء القدرة على الصمود تبعا للسياقات والقدرات المحلية. ومن خلال إجراء مجموعة من تقييمات أثر بعض هذه البرامج، يستعرض **البرنامج** مساهمات المكونات الرئيسية لبرامجها في بناء القدرة على الصمود. وحدد التقييم الاستراتيجي لعام 2019 للدعم الذي يقدمه **البرنامج** (WFP/EB.1/2019/7-A) لتعزيز القدرة على الصمود فرص تعزيز القدرة على الصمود على المستوى المؤسسي، وذلك على سبيل المثال من خلال توضيح المفاهيم والتوجيهات وإزالة "الصوامع" في **البرنامج** من أجل تعزيز التكامل بين مختلف الوظائف في تصميم البرامج التي تشمل حصائل متعلقة بالقدرة على الصمود وتنفيذ تلك البرامج والإبلاغ عنها. ولمعالجة العديد من توصيات التقييم، أطلق ممثلو المقر والمكاتب الإقليمية مبادرة لبلورة رؤية داخلية مشتركة لمساهمة **البرنامج** في تعزيز القدرات في مجال بناء القدرة على الصمود، والأخذ بنهج متسق في تصميم ورصد برامج بناء القدرة على الصمود. وسيجري في أواخر عام 2022 الانتهاء من وضع التوجيهات المتعلقة ببرامج بناء القدرة على الصمود والتي ستُسفر عنها تلك المبادرة.

89- وصدر في عام 2021 تكليف بإجراء تقييم لسياسة **البرنامج** لبناء القدرة على الصمود. وسيقدَّم التقرير الموجز للتقييم إلى المجلس في دورته السنوية لعام 2023، إلى جانب تقييم لسياسة الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها ولسياسة تغير المناخ.

سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية

90- زاد **البرنامج** باطراد على مرّ السنوات حصة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية. واستنادا إلى السياسة السابقة[8] وبناء على طلب المجلس في يونيو/حزيران عام 2018، أدّت عملية تشاورية مع أعضاء المجلس وأصحاب المصلحة الآخرين إلى وضع سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية التي وافق عليها المجلس في دورته العادية الثانية لعام 2019

[7] الأمم المتحدة. 2017. *خطة عمل الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث من أجل زيادة القدرة على مواجهتها: نحو إرساء نهج الوعي بالمخاطر ومتكامل ازاء التنمية المستدامة*.

[8] شددت سياسة **البرنامج** لعام 2006 بشأن مشتريات الأغذية في البلدان النامية على أنه إذا تساوت جميع العوامل الأخرى ومع مراعاة معايير التمويل من المانحين، يجب إعطاء الأفضلية للموردين من البلدان النامية. وحلت سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية التي تمت الموافقة عليها في عام 2019 (WFP/EB.2/2019/4-C) محل سياسة عام 2006، ولكن ظل **البرنامج** متمسكا بذلك الالتزام.

(WFP/EB.2/2019/4-C). وتُحدّد السياسة ثلاثة من جوانب قوة **البرنامج** (القوة الشرائية، والمعرفة بالأسواق الغذائية، والقدرة التنظيمية) وأوجه التكامل بين **البرنامج** والوكالات الأخرى التي تتخذ من روما مقرا لها والجهات الفاعلة الأخرى.

91- وتقترح سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية مجموعة من المبادئ التوجيهية لتحقيق زيادة مستدامة في شراء الأغذية على المستويين المحلي والإقليمي في **البرنامج**. وتوضح السياسة الطريقة التي سيستفيد بها **البرنامج** من قوته الشرائية لدعم المزارعين أصحاب الحيازات الصغيرة والمساهمة في تحقيق الأمن الغذائي من خلال تشجيع تعزيز سلاسل القيمة والنُظم الغذائية المحلية والإقليمية. وتُشجع السياسة على مزيد من التكامل بين وظائف المشتريات والبرامج في **البرنامج** من أجل الاستفادة من المشتريات المحلية والإقليمية، وتعزيز أداء النُظم الغذائية على المستويين المحلي والإقليمي.

92- وتتألف عملية تنفيذ السياسة من مرحلتين: مرحلة انتقالية (2020-2022) تشمل تطوير واختبار النُظم والأدوات اللازمة لوضع السياسة موضع التنفيذ في البلدان التجريبية؛ ومرحلة التعميم والاستدامة (2023-2027) التي تشمل تعميم النُظم والنماذج التي أُدخلت من خلال سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية في أساليب عمل في **البرنامج** والحفاظ في الوقت نفسه على كفاءة واستدامة قدرات الشراء في **البرنامج**. وفي عام 2022، أُدرج تنفيذ السياسة من خلال زيادة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية والاستثمارات في النظم الغذائية الوطنية باعتباره ركيزة أساسية من الاستجابة الشاملة **للبرنامج** للأزمة الغذائية العالمية.

93- وسيُصدر مكتب التقييم تكليفا بإجراء تقييم لسياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية في عام 2025.

تعزيز القدرات القطرية

94- وافق المجلس التنفيذي على تحديث سياسة تعزيز القدرات القطرية (WFP/EB.A/2022/5-A) في يونيو/حزيران 2022. واستند التحديث إلى سياسة **البرنامج** بشأن بناء القدرات القطرية والإقليمية لعام 2004 وإلى تحديث سابق تمت الموافقة عليه في عام 2009. وتعيد السياسة المحدَّثة في عام 2022 تأكيد التزام **البرنامج** بتعزيز القدرات القطرية، وتحدّد الغرض من انخراط **البرنامج** في تعزيز القدرات القطرية، وتصقل المفاهيم الرئيسية وتوضحها. وبذلك، تستجيب السياسة المحدَّثة للمطالب الأخيرة بمزيد من الوضوح، كما هو الحال في تقرير تجميعي للأدلة والدروس المستخلصة من التقييمات اللامركزية بشأن تعزيز القدرات القطرية في عام 2021 (WFP/EB.A/2021/7-C) ، التي تتضمن توصية **للبرنامج** بأن يعيد التزامه بتعزيز القدرات القطرية من خلال تنفيذ سياسة محدّثة.

95- وتقترح السياسة المحدَّثة نهجا تكيفيا ومنهجيا لتعزيز القدرات القطرية يستند إلى الظروف الوطنية والمحلية على السواء. وتقدّم إطارا استراتيجيا للعمل مع مجموعة من الجهات الفاعلة من خلال نقاط دخول متعددة ("مسارات ومجالات تعزيز القدرات القطرية")، موضحة كيفية الربط بين المكونات المختلفة كوسيلة للمساعدة في تحديد الفجوات في القدرات وإيجاد حلول محلية فعالة. ويمكن تطبيق نَهج تعزيز القدرات القطرية في سياقات متنوعة، بما في ذلك في الدول الهشة والمتضررة من النزاعات، ويمكن إدماجه في أنواع أخرى من التدخلات وفقا للسياق والاحتياجات.

96- وتوضّح السياسة المحدّثة دور تعزيز القدرات القطرية في دعم تحقيق أهداف الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025 وأهداف التنمية المستدامة. وعلى وجه الخصوص، تتناول بإسهاب الحصيلة الاستراتيجية 4 للخطة الاستراتيجية الجديدة ("تعزيز البرامج والنظم الوطنية")، محددة كيفية دعم النظم الوطنية، ولا سيما في مجالات الحماية الاجتماعية، والاستعداد لحالات الطوارئ والاستجابة لها، والنظم الغذائية.

97- وأُرفقت بالسياسة المحدّثة مذكرة تكميلية عن عملية التنفيذ، تحدد الإجراءات الرئيسية لوضع السياسة المحدَّثة موضع التنفيذ دعما لتحقيق الأهداف الأعمّ **للبرنامج**. وفي حين لم يوضع إطار زمني محدَّد للسياسة المحدّثة، فإن خطة التنفيذ تغطي الفترة الممتدة من لحظة إقرار السياسة المحدَّثة حتى نهاية فترة الخطة الاستراتيجية الحالية (2022-2025). وتحدد الخطة الأهداف والأنشطة الرئيسية في ستة مسارات عمل هي: نشر سياسة تعزيز القدرات القطرية، والتموضع والاتساق المؤسسي؛ وتخطيط القوة العاملة وتنمية القدرات الداخلية؛ ودعم البرامج؛ والرصد وتوليد الأدلة؛ وإدارة المعارف والتعلم التكيّفي؛ والشراكات والدعوة والتواصل.

98- وسينظر مكتب التقييم في إصدار تكليف بإجراء تقييم للسياسة المحدَّثة المتعلقة بتعزيز القدرات القطرية بين عامي 2026 و2028، وفقا لمعايير التغطية المستخدمة في تقييمات السياسات.

التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي

99- تُعتبر سياسة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي (WFP/EB.A/2015/5-D) وسيلة رئيسية لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 عن طريق تسخير المعارف والابتكارات المتاحة في الجنوب العالمي. وفي إطار تيسير تبادل الخبرة والمعرفة والتكنولوجيات والموارد بين بلدين أو أكثر من البلدان النامية، يعتمد **البرنامج** على التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي لتعزيز قدرة أصحاب المصلحة الوطنيين وتقوية الشراكات التي تجمع بين العديد من أصحاب المصلحة لتعزيز الأمن الغذائي وتحسين التغذية وتعزيز القدرة على الصمود.

100- وخلص تقييم أجري في عام 2021 لسياسة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي (WFP/EB.2/2021/6-A) إلى أنه منذ عام 2015، وسّع **البرنامج** نطاق انخراطه في أنشطة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، ونظّمها، وعزّز دوره كشريك موثوق فيه للحكومات المضيفة وكيانات الأمم المتحدة الأخرى. وإحدى التوصيات الرئيسية الواردة في التقييم الحاجة إلى تنقيح سياسة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي استنادا إلى رؤية مؤسسية متفق عليها ومشتركة على نطاق واسع. ويجري حاليا تحديث هذه السياسة، وستقدم الوثيقة المحدثة إلى المجلس في دورته السنوية لعام 2023 كي ينظر فيها.

101- وستحدّد السياسة المحدَّثة التوجهَ الاستراتيجي **للبرنامج** فيما يخص التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، واستجابتَه للطلب المتزايد من الحكومات المضيفة على دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي. كما ستوضّح كيفية إسهام التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في تنفيذ الخطة الاستراتيجية **للبرنامج** للفترة 2022-2025 والجيل الثاني للخطط الاستراتيجية القطرية، وستكون متماشية مع استراتيجية التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي التي صدرت مؤخرا على نطاق منظومة الأمم المتحدة للفترة 2022-2025.

102- ويمكن أن يعزى قدر كبير من التقدم الذي أحرزه **البرنامج** في مجال التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي إلى عمل مراكز الامتياز في البرازيل والصين وكوت ديفوار. وبالإضافة إلى ذلك، زاد **البرنامج** قدراته الداخلية في مجال التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وأطلق وحدة مخصصة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وأنشأ مرفقا شاملا لتوفير التمويل الأولي للمشروعات التجريبية، وعزّز تعاونه مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى، ولا سيما الوكالات الأخرى التي تتخذ من روما مقرا لها.

103- وأُنجز تقييم للسياسة (WFP/EB.2/2021/6-A) وعُرض على المجلس لكي ينظر فيه في دورته العادية الثانية لعام 2021. ويُفترض أن تقوم التوصيات الواردة في التقييم بإرشاد تحديث سياسة **البرنامج** بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي.

الحماية والمساءلة

104- وافق المجلس في نوفمبر/تشرين الثاني عام 2020 على سياسة **البرنامج** بشأن الحماية والمساءلة (WFP/EB.2/2020/4-A/1/Rev.2) التي قامت بتحديث سياسة **البرنامج** للحماية الإنسانية لعام 2012 (WFP/EB.1/2012/5-B/Rev.1). وتلبي السياسة المحدَّثة الاحتياجات المتطورة وتعالج التوصيات المنبثقة عن تقييم لسياسة عام 2012 أُجري في عام 2018 (WFP/EB.A/2018/7-B). وتُفهم الحماية بأنها تشمل الأنشطة التي تهدف إلى منع مخاطر وعواقب العنف والإكراه والحرمان والإيذاء للأشخاص والجماعات والمجتمعات المحلية وتقليل تلك المخاطر والعواقب والتخفيف منها والتصدي لها.

105- ومن خلال سياسة الحماية والمساءلة، يلتزم **البرنامج** بمنع مخاطر الحماية المرتبطة بالجوع والاستجابة لها في جميع السياقات، وتحقيق نتائج حماية ناجحة للأشخاص الذين يساعدهم. ويتيح قرب **البرنامج** من السكان المتضررين القدرة والمسؤولية لدعم حصائل الحماية الإيجابية. ووضعت السياسة على أساس الركائز الأساسية الثلاث للأمم المتحدة وهي: حقوق الإنسان، والسلام

والأمن، والتنمية. ويسعى **البرنامج** إلى دمج اعتبارات الحماية في أنشطته المتعلقة بالمساءلة أمام السكان المتضررين. وتحقيقا لإحدى الأولويات الشاملة المحدّدة في الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025، يسعى **البرنامج** إلى ضمان وضع السكان المتضررين في صميم تخطيط البرامج وتنفيذها، وتأثير صوتهم في قرارات **البرنامج** وإجراءاته.

106- وتَعتمد حصائل الحماية الناجحة على العمل المشترك لجهات فاعلة كثيرة. ويُقدّم **البرنامج** المساعدة الغذائية بطريقة مباشرة في كثير من الحالات؛ ويسعى في حالات أخرى إلى تعزيز النُظم القائمة للمشاركة في ائتلافات الدعوة. وتُمكِّن سياسة الحماية والمساءلة **البرنامج** من أن يُحدّد بصورة أفضل مخاطر الحماية واحتياجاتها والدور الذي يمكن أن يؤديه بأكبر قدر من الفعالية وفي إطار من الشراكة في جميع السياقات التي يعمل فيها. وتشدد السياسة أيضا على الأثر المختلف الذي يمكن أن يخلفه انعدام الأمن الغذائي باختلاف السكان وعلى كيفية تنفيذ استجابات تساعد الأشخاص المعرّضين أكثر من غيرهم للخطر، مثل النساء والمراهقات، والأشخاص ذوي الإعاقة، والسكان الأصليين. وتسترشد أيضا هذه الجهود بسياسة **البرنامج** للمساواة بين الجنسين، وخارطة الطريق من أجل إدماج منظور الإعاقة، والتوجيهات المتعلقة بمشاركة المجتمعات المحلية وبالسكان الأصليين.

107- ومنذ عام 2021، أطلق **البرنامج** عدة أدوات لدعم تنفيذ السياسة، بما فيها ما يلي: 1) كتيّب لموظفي **البرنامج** بشأن إدماج اعتبارات الحماية في جميع أنشطة البرامج طوال دورة البرامج؛ 2) توجيهات بشأن إشراك المجتمعات المحلية لدعم تعاون المكاتب القطرية مع السكان المتضرّرين بشكل مجد؛ 3) توجيهات بشأن إدماج حماية الأطفال في العمليات؛ 4) أداة تعلّم بواسطة لعبة فيديو موجَّهة إلى موظفي **البرنامج** والشركاء المتعاونين.

108- وسينظر مكتب التقييم فيما إذا كانت سياسة الحماية والمساءلة مؤهلة للخضوع لتقييم في عام 2026، مع مراعاة اعتبارات المنفعة والموارد المتاحة.

المساواة بين الجنسين

109- وافق المجلس على سياسة **البرنامج** بشأن المساواة بين الجنسين لعام 2022 (WFP/EB.1/2022/4-B/Rev.1) في دورته العادية الأولى لعام 2022. وتستند السياسة إلى الالتزامات التي عقدها **البرنامج** منذ فترة طويلة وإلى عمله في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وتتناول النتائج الرئيسية التي توصل إليها تقييم السياسة السابقة للفترة 2015-2020. ومن العوامل الجوهرية لسياسة عام 2022 تسريع وتيرة التقدم في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عن طريق المشاركة المنصفة، وتعزيز عملية اتخاذ القرارات، والنفاذ الآمن والمجدي، ومواجهة الأعراف الاجتماعية والعقبات الهيكلية التي تديم مظاهر اللامساواة. وكمجال شامل يحظى بالأولوية، تتواءم السياسة تماما مع الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025. وتركّز على العمل البرنامجي الذي يقوم به **البرنامج** في مجال المساواة بين الجنسين وهي متوائمة مع استراتيجية شؤون العاملين في **البرنامج** والسياسات المتعلقة بالحماية والمساءلة أمام السكان المتضررين ومنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، ومكمّلة لهذه الاستراتيجية والسياسات.

110- وتشمل سياسة المساواة بين الجنسين تحوّلا نحو الإجراءات التي تعالج الأسباب الجذرية لعدم المساواة بين الجنسين التي تؤثر على الأمن الغذائي والتغذية، وهو أمر ضروري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة 2 و5 و17. ويعتمد **البرنامج** على استراتيجيات وأدوات برمجية متعددة لتسريع وتيرة التقدم في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وتجعل الخطة الاستراتيجية موضوعَ المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة موضوعا شاملا ينبغي إدماجه في جميع التدخلات، بينما تشدد سياسة المساواة بين الجنسين على ضرورة أن يؤدي **البرنامج** - نظرا إلى انتشاره في العالم وعمق وجوده - دورا قياديا فيما يخص تحقيقَ المساواة في الوصول إلى الأمن الغذائي والتغذية والتحكم فيهما، ومعالجةَ الأسباب الجذرية لعدم المساواة بين الجنسين التي تؤثر على الأمن الغذائي والتغذية، والنهوضَ بالتمكين الاقتصادي للنساء والبنات في مجال الأمن الغذائي والتغذية. وتشدّد السياسة أيضا على الاستفادة من الشراكات الفعالة، والتحليلات الجنسانية القوية، وتعزيز توليد البيانات والأدلة، بوصفها مجالات تقنية رئيسية ينبغي تحسينها.

111- وكانت سياسة عام 2022 مشفوعة بخطة تنفيذ تحدّد الإجراءات اللازمة لدعم عمل **البرنامج** في مجالات البرمجة من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وتحقيق النتائج والمساءلة والموارد والشراكات. وسيتم تجديد الأدوات الرئيسية الرامية إلى تعميم مراعاة المنظور الجنساني، مثل مؤشر المساواة بين الجنسين والعمر، وبرنامج التحول الجنساني، ومجموعة

الأدوات الجنسانية، وشبكة النتائج الجنسانية، بغية ضمان ملاءمتها لدعم تنفيذ السياسة. وسيتم وضع مؤشرات جديدة للنتائج المؤسسية تهدف إلى تحسين قياس عمل **البرنامج** في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

112- وسينظر مكتب التقييم فيما إذا كانت السياسة المحدَّثة للمساواة بين الجنسين مؤهلة للخضوع لتقييم بين عامي 2026 و2028، مع مراعاة اعتبارات المنفعة والموارد المتاحة.

التغذية

113- وافق المجلس في دورته العادية الأولى لعام 2017 على سياسة بشأن التغذية تغطي الفترة 2017-2021 (WFP/EB.1/2017/4-C) وتحل محل سياسة التغذية السابقة (WFP/EB.1/2012/5-A) للفترة 2012-2014، وعدد من الوثائق الأخرى.

114- وتستند السياسة الحالية إلى توصيات السياسة السابقة، وتُعزز التزام **البرنامج** بمعالجة جميع أشكال سوء التغذية كوسيلة رئيسية لتحقيق هدف التنمية المستدامة 2، من خلال عملية التنفيذ المباشرة وأنشطة تعزيز القدرات القطرية. وتنظر السياسة في مدى توافر الأغذية المغذية والطلب عليها واستهلاكها، وتتّبع نهج دورة الحياة القائم على الأدلة لتلبية الاحتياجات التغذوية وتحقيق هدف توفير أنماط غذائية كافية وصحية للأشخاص الضعفاء من جميع الأعمار.

115- وتتضمن الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025 التغذية كإحدى الأولويات الشاملة. ويلتزم **البرنامج** بتسخير نظمه واستراتيجياته وقدراته لزيادة مساهمته، إلى أقصى حدّ، في تحسين النظم الغذائية والحدّ من سوء التغذية. وتدخل مساعدة الفئات السكانية الأشد ضعفا على تلبية احتياجاتها التغذوية في صميم مهمّة **البرنامج** وتشمل الوصول إلى الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع، والأشخاص ذوي الإعاقة، وكبار السن، والأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسُل، من بين آخرين. ويركّز **البرنامج** على ضمان كفاية المغذيات المتوافرة في المساعدات الغذائية عندما يوفّر العلاج من أجل إنقاذ الأرواح وخدمات الوقاية من سوء التغذية إلى النساء والأطفال. ويعمل مع الحكومات لتحسين الوصول إلى الأنماط الغذائية الصحية من خلال قطاعات من قبيل الحماية الاجتماعية، ويهدف إلى تعزيز النُظم الغذائية من أجل توفير التغذية من خلال العمل إلى جانب سلاسل إمدادات الأغذية، وتوسيع نطاق تقوية الأغذية، وتغيير سلوكيات المستهلكين.

116- وأصدر مكتب التقييم في عام 2021 تكليفا بإجراء تقييم استراتيجي للتغذية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ويشمل تقييما لجودة السياسات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والتغذية وللنتائج التي حققتها هذه السياسات. ومن المقرر عرض التقرير الموجز للتقييم على المجلس في دورته العادية الأولى لعام 2023 للنظر فيه.

فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز

117- لا يزال فيروس نقص المناعة البشرية، على الرغم من التصدي له على امتداد أربعة عقود، يُشكل تحديا عالميا للصحة العامة. ويعاني الأشخاص المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية من انعدام الأمن الغذائي، وهو ما يمكن أن يدفعهم إلى الأخذ بآليات التصدي المحفوفة بالمخاطر لإطعام أنفسهم وأسرهم، ولا سيما في حالات الطوارئ والسياقات الهشة. وغالبا ما يكون لانعدام الأمن الغذائي واستراتيجيات التصدي الناجمة عنه آثار سلبية على التزام الناس بعلاج فيروس نقص المناعة البشرية المنقذ للأرواح. ويؤثر سوء التغذية أيضا على رفاه الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية، لأن عدم كفاية النمط الغذائي وانخفاض مستوى التغذية يمكن أن يزيدا من خطر اعتلال الصحة والوفاة.

118- ولدعم الفئات الأشد ضعفا، يساهم **البرنامج** بخبرته التشغيلية والتقنية في إنقاذ الأرواح وتغيير الحياة من خلال التشديد على الأمن الغذائي والتغذية باعتبارهما عنصرين أساسيين للصحة والتنمية. ويواصل **البرنامج** دمج برامج الأغذية والتغذية في الاستجابات الوطنية لفيروس نقص المناعة البشرية والسُل، مستفيدا بشكل متزايد من برامج الحماية الاجتماعية لمعالجة هشاشة الأوضاع وعدم المساواة على نطاق واسع، وفق الاستراتيجية العالمية الجديدة لمكافحة الإيدز للفترة 2021-2026. وبوصفه إحدى الجهات الراعية لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، يتولى **البرنامج** قيادة الشراكات الرئيسية في إطار مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية على الصعيد العالمي: وذلك بالاشتراك مع منظمة العمل

الدولية فيما يخص توفير الحماية الاجتماعية المراعية لفيروس نقص المناعة البشرية، وبالاشتراك مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين فيما يخص فيروس نقص المناعة البشرية في الحالات الإنسانية وحالات الطوارئ.

119- وتقدَّم سياسة **البرنامج** بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (WFP/EB.2/2010/4-A) إلى المجلس سنويا. وأصدر مكتب التقييم في عام 2021 تكليفا بإجراء تقييم استراتيجي للتغذية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ويشمل تقييما لجودة السياسات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والتغذية وللنتائج التي حققتها هذه السياسات. وسيُعرَض التقرير الموجز للتقييم على المجلس في دورته العادية الأولى لعام 2023 للنظر فيه.

البيئة

120- يقر **البرنامج** بأن رعاية البيئة أساسية للأمن الغذائي والتنمية المستدامة. وسياسة **البرنامج** بشأن البيئة (WFP/EB.1/2017/4-B/Rev.1) تُلزمه بوضع آليات لتحديد المخاطر البيئية الناجمة عن أنشطته وتجنب هذه المخاطر وإدارتها بصورة منهجية. وتُقر السياسة أيضا بأن أنشطة المساعدة الغذائية المقدمة من **البرنامج** يمكن أن تحقق منافع بيئية، وتُلزم **البرنامج** بالسعي إلى تحقيق هذه المنافع والسعي في الوقت نفسه إلى تجنب إحداث أي ضرر.

121- واسترشادا بمجموعة من المبادئ الجامعة، تدعو السياسة إلى التعزيز التدريجي لاستدامة أنشطة **البرنامج** بيئيا، وحماية البيئة، وزيادة كفاءة الموارد والتقليل إلى أدنى حد من البصمة الكربونية **للبرنامج**، ومواءمة إجراءات **البرنامج** مع الممارسات الدولية الجيدة والمعايير العالمية للاستدامة البيئية، وتعزيز قدرة الشركاء على تخطيط وتنفيذ أنشطة سليمة بيئيا في مجالي الأمن الغذائي والتغذية.

122- وتُلزم السياسة **البرنامج** باستحداث أدوات للتخطيط والتنفيذ، بما في ذلك وضع معايير بيئية تُحدّد تدابير أساسية للحماية وتوقعات دنيا، وعملية فحص وتصنيف لتحديد المخاطر البيئية وإدارتها، ونظام للإدارة البيئية يتفق مع المعيار 14001 للمنظمة الدولية لتوحيد المقاييس. وتنطبق السياسة وأدواتها على أنشطة البرامج وعلى عمليات الدعم، بما يشمل الأنشطة الإنسانية والإنمائية الطويلة الأجل.

123- واستُحدث منذ اعتماد السياسة إطار للاستدامة البيئية والاجتماعية لتحديد مجموعة من المعايير البيئية الأساسية والحفاظ عليها، وعملية لفحص المخاطر البيئية وتصنيفها، ونظام للإدارة البيئية. ويهدف الإطار، تماشيا مع ولايته المحدَّدة في السياسة، إلى الحد من الآثار السلبية المحتملة التي يمكن أن يسببها **البرنامج** للبيئة والناس والمجتمعات المحلية من خلال أنشطة برامجه أو عمليات الدعم أو أي إجراءات أخرى يتخذها أو يمولها، وإلى زيادة الاستدامة البيئية والاجتماعية لهذه الأنشطة والعمليات والإجراءات الأخرى تدريجيا. وأنشئ إطار الاستدامة البيئية والاجتماعية في عام 2021 ليكون جزءا لا يتجزأ من الإطار المعياري **للبرنامج** والإطار الرئيسي للجهود المبذولة لزيادة الاستدامة البيئية والاجتماعية لأنشطة برامجه وعمليات الدعم والتفاعلات مع الشركاء.

124- وسيصدر مكتب التقييم تكليفا بإجراء تقييم للسياسة البيئية في عام 2023، من المزمع تقديمه إلى المجلس في دورته السنوية لعام 2024 أو في دورته العادية الأولى لعام 2025.

الخطط الاستراتيجية القطرية

125- استرشادا بالخطة الاستراتيجية **للبرنامج** للفترة 2022-2025 وتبنيها أهداف التنمية المستدامة (لا سيما الهدفين 2 و17)، تُشكل السياسة المتعلقة بالخطط الاستراتيجية القطرية (WFP/EB.2/2016/4-C/1/Rev.1) الركيزة التي يستند إليها **البرنامج** في الدعم القطري والنتائج في الاحتياجات والأولويات المحددة وطنيا.

126- ويسعى إطار الخطط الاستراتيجية القطرية إلى دعم البلدان في الاستجابة للصدمات وحالات الطوارئ، وتعزيز قدرة السكان الضعفاء والنُظم الهشّة على الصمود، ومعالجة الأسباب الجذرية لانعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية. ويتيح الإطار **للبرنامج** المساهمة في هدف التنمية المستدامة 2 بشأن "القضاء التام على الجوع"، وتنفيذ الخطة الاستراتيجية على المستوى القطري، وتعزيز الاتساق الاستراتيجي والتركيز والفعالية التشغيلية والشراكات. وبالاقتران مع الإطار المالي وإطار النتائج المؤسسية الجديدين، يُثبت إطار الخطط الاستراتيجية القطرية إمكانية تحسين جودة مساعدات **البرنامج** عن طريق تحديد المساهمات

المحددة من **البرنامج** في البلدان؛ وإرساء الأساس لشراكات فعالة، بما يشمل الشراكات مع الوكالات الأخرى التي تتخذ من روما مقرا لها؛ وزيادة الفعالية والكفاءة في الاستجابة للطوارئ ودمجها في إطار أوسع للقضاء التام على الجوع؛ ومواءمة مساهمات **البرنامج** مع الغايات الوطنية لأهداف التنمية المستدامة والخطط الوطنية وأطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة؛ وخفض تكاليف المعاملات؛ وتحسين الإبلاغ عن الأداء وتعزيز المساءلة.

127- وتغطي الخطط الاستراتيجية القطرية فترة تصل إلى خمس سنوات، وتسترشد بالتحليلات القطرية المشتركة التي تجريها الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة بقيادة البلدان ومن "الاستعراضات الاستراتيجية للقضاء التام على الجوع" الوطنية أو ما يماثلها من تحليلات وتقييمات للأمن الغذائي والتغذوي تهدف إلى تحفيز العمل الوطني من أجل تحقيق هدف التنمية المستدامة 2 من خلال حصائل للخطط الاستراتيجية القطرية[9] تُحدد بصورة مشتركة ومتفق عليها. وانطلاقا من الخبرة المكتسبة من تنفيذ الجيل الأول من الخطط الاستراتيجية القطرية (الذي اختتم في نوفمبر/تشرين الثاني 2019)، يُشارك **البرنامج** بدور استباقي في عملية إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية ويسعى تدريجيا إلى مواءمة دورات خططه الاستراتيجية القطرية ومحتواها مع أُطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة، استنادا إلى الأساس التحليلي الذي تقوم عليه التحليلات القطرية المشتركة.

128- وخلص التقرير الموجز للتقييم الاستراتيجي للخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية المقدم إلى المجلس في دورته العادية الثانية لعام 2018 (WFP/EB.2/2018/7-A) إلى أن إطلاق إطار الخطط الاستراتيجية القطرية يُشكل خطوة مهمة للمضي قدما وحقق نتائج إيجابية بصفة عامة. وفي حين لم تُسفر زيادة الشفافية والمساءلة الناجمة عن الإطار عن زيادة مرونة التمويل وإمكانية التنبؤ به، يُشكل الإطار خطوة تحويلية فيما يخص تمكين **البرنامج** من المساهمة في خطة عام 2030.

129- ونظرا إلى نُضج نموذج الخطط الاستراتيجية القطرية وما اكتسب من أدلة ودروس مستفادة من تقييمات الجيل الأول من الخطط الاستراتيجية القطرية و"تحليل الدروس المستفادة" الخاص بالجيل الثاني من الخطط الاستراتيجية القطرية، صدر تكليف بإجراء تقييم لسياسة الخطط الاستراتيجية القطرية في عام 2022. ومن المقرر تقديم التقرير الموجز للتقييم إلى المجلس في دورته السنوية لعام 2023.

العاملون والثقافة

130- ما زال النهج الذي يتبعه **البرنامج** لتنمية العاملين لديه وتحسين ثقافة مكان العمل يتطورّ عقب موافقة المجلس على الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025. وفي هذا السياق، توفّر سياسة شؤون العاملين في **البرنامج** (WFP/EB.A/2021/5-A) رؤية للقوة العاملة في **البرنامج** وإطارا متسقا لتحقيق الامتياز في إدارة شؤون العاملين وإشاعة ثقافة قوية في مكان العمل، التي تعتبر ضرورية لتحقيق مهمة **البرنامج**.

131- وتُحدّد سياسة شؤون العاملين أربعة مجالات ذات أولوية و12 عنصرا لإدارة شؤون العاملين تشكل إطارا لتنفيذ الأنشطة في كل مجال من المجالات الأربعة ذات الأولوية. والمجالات ذات الأولوية هي "السرعة والمرونة"، و"الأداء والتحسين" و"التنوع والشمول"، و"الرعاية والدعم". وتقوم هذه السياسة بإرساء مبدأ المساءلة المتبادلة بين المنظمة ومديريها وموظفيها من خلال مجموعة التزامات توجّه بدورها توقّعات **البرنامج** وتطلعات العاملين وسلوكهم وتفاعلهم مع بعضهم في مكان العمل.

132- ويرتكز إطار النتائج المؤسسية للفترة 2022-2025 (WFP/EB.1/2022/4-A/Rev.1) على سياسة شؤون العاملين. وتشمل نتيجة الإدارة 2، وهي "إدارة شؤون العاملين"، مؤشرات أداء رئيسية لكل مجال من المجالات ذات الأولوية، وتعكس طموح **البرنامج** في إنشاء قوة عاملة للمستقبل ومكان عمل يسوده الاحترام وشامل للجميع من شأنهما تعزيز وصون أعلى معايير التصرف والسلوك الأخلاقيين.

133- والمساءلة الواضحة عن تنفيذ السياسة أمر بالغ الأهمية. وتقتضي السياسة من جميع القادة والمديرين والمشرفين والموظفين الوفاء بالالتزامات التي تفرضها السياسة وبتطبيق أولوياتها وعناصرها، وتُشجّع المديرين على اعتبار إدارة شؤون العاملين شاغلهم الأول. وأَذن المدير التنفيذي لجميع المديرين ورؤساء المكاتب باستعراض الأدوات والاستراتيجيات والأطر وخطط

[9] استعيض عن تسمية "الحصائل الاستراتيجية" بتسمية "حصائل الخطط الاستراتيجية القطرية" في التوجيهات المتعلقة بخط الرؤية الجديد. وتتولى المكاتب القطرية تحديد حصائل الخطط الاستراتيجية القطرية التي تُحدَّد وفقا للاحتياجات والأولويات الوطنية فيما يخص القضاء التام على الجوع بحلول عام 2030. وللمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى الرابط التالي: https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000136451/download/.

العمل القائمة وغيرها من الإصدارات الإدارية المتصلة بالسياسة، وبتنقيحها حسب الاقتضاء لجعلها متماشية مع هذه السياسة، وأصدر إليهم تعليمات في هذا الصدد.

134- ومنذ إقرار هذه السياسة، أنشئت وحدة مخصصة أُلحقت بالإدارة المعنية بثقافة مكان العمل. وتدعم وحدة التنسيق المعنية بالعاملين والثقافة عمليةَ التغيير التنظيمي التي يستهدفها تنفيذ السياسة، وذلك عن طريق تنسيق الأنشطة الشاملة المتعلقة بإدارة شؤون العاملين وبثقافة المنظمة والإشراف عليها والإبلاغ عنها. كما تتولى الوحدة تنسيق المبادرة المؤسسية الحاسمة المتعلقة بالاستثمار في الموارد البشرية **للبرنامج**، التي تمت الموافقة عليها كجزء من خطة الإدارة للفترة 2022-2024، والتي تُمكّن **البرنامج** من التقدم بوتيرة أسرع في دعم أهدافه المتعلقة بالعاملين والثقافة.

135- ومن المقرر إجراء تقييم استراتيجي لثقافة القوة العاملة في عام 2026.

الرقابة

136- وافق المجلس في دورته السنوية لعام 2018 على إطار الرقابة في **البرنامج** (WFP/EB.A/2018/5-C).

137- وتتمثل رؤية **البرنامج** للرقابة التنظيمية في دفع التحسين المستمر، وتعزيز أعلى معايير النزاهة والأخلاقيات والكفاءة المهنية، وضمان ثقة أصحاب المصلحة لمنفعة الناس الذين يخدمهم **البرنامج**. وتُعزز أنشطة الرقابة داخل **البرنامج** المساءلة والشفافية، وتوطد المساءلة والضوابط الداخلية التي تضعها الأجهزة الرئاسية والمدير التنفيذي.

138- وتُقدم الرقابة، بوصفها جزءا لا يتجزأ من نظام الحوكمة، ضمانات معقولة فيما يتعلق بتوافق أنشطة **البرنامج** تماما مع الولايات التشريعية، والمحاسبة الكاملة للأموال المقدمة إلى **البرنامج**، وإجراء أنشطة **البرنامج** بأكثر الطرق فعالية وكفاءة، والتزام الموظفين وجميع المسؤولين الآخرين في **البرنامج** بأعلى معايير المهنية والنزاهة والأخلاقيات.

139- ويُنظر حاليا في إجراء تقييم للسياسة.

إدارة المخاطر المؤسسية

140- اعتمد **البرنامج** سياسة بشأن إدارة المخاطر المؤسسية (WFP/EB.2/2005/5-E/1) لأول مرة في نوفمبر/تشرين الثاني 2005. وجرى تحديث السياسة في مايو/أيار 2015 (WFP/EB.A/2015/5-B)، ثم جرى تحديثها مؤخرا في نوفمبر/تشرين الثاني 2018 (WFP/EB.2/2018/5-C).

141- وتُرسي سياسة إدارة المخاطر المؤسسية لعام 2018 نهجا عمليا منظما ومنضبطا إزاء تحديد وإدارة المخاطر على نطاق **البرنامج**، ويرتبط هذا النهج ارتباطا واضحا بتحقيق الأهداف الاستراتيجية **للبرنامج**. وعلى وجه التحديد، تتمثل رؤية **البرنامج** لإدارة المخاطر المؤسسية في الحفاظ على إطار متسق لإدارة المخاطر يمكن من خلاله تحديد المخاطر وتحليلها ومعالجتها والمساءلة عنها؛ وتحقيق فهم مشترك لمستويات التعرض للمخاطر في **البرنامج** فيما يتصل بمدى تقبله للمخاطر، من أجل تحديد ملامح عامة متسقة للمخاطر المؤسسية على نطاق **البرنامج** وأمام الجهات المانحة وأصحاب المصلحة الخارجيين؛ وإرساء ثقافة ترتبط فيها إدارة المخاطر بتنفيذ الخطة الاستراتيجية **للبرنامج** وتُراعى بصورة استباقية عند اتخاذ القرارات التشغيلية.

142- وتوضح سياسة عام 2018 عمليات تقييم المخاطر ورصدها و"تصعيدها" إلى المستوى المناسب من الإدارة للاستجابة لها وفقا لدرجة تقبل المخاطر في **البرنامج**. وتعكس درجة تقبل المخاطر العزم المعقود على إدارة المخاطر المعنية، وعلى دعم المديرين في تحليل المخاطر ورصدها والاستجابة لها، وتحديد أهداف الأداء ذات الصلة. وتُحدّد السياسة أيضا أدوار المديرين القطريين والإقليميين ومديري المقر في إدارة المخاطر.

143- وساهمت عدة تطورات منذ اعتماد السياسة الأولى في تعميم إدارة المخاطر في استراتيجيات **البرنامج** وفي تصميم الخطط الاستراتيجية القطرية والعمليات وفي زيادة فهم إدارة المخاطر كجزء لا يتجزأ من بيئة الرقابة الداخلية في **البرنامج**. وتستمر هذه الجهود في الوقت الذي يسعى فيه **البرنامج** إلى دمج تخصصات إدارة المخاطر في التخطيط وصنع القرار على جميع مستويات المنظمة.

144- ومن المقرر إجراء تقييم للسياسة في عام 2024، مع تقديم التقرير الموجز للتقييم إلى المجلس في عام 2026.

التقييم

145- عقب استعراض النظراء الثالث لوظيفة التقييم في **البرنامج** الذي سيجريه فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم ولجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وافق المجلس على سياسة التقييم المحدثة **للبرنامج** للفترة 2022-2026 في دورته العادية الأولى لعام 2022. وستحل السياسة المحدثة محل السياسة التي وافق عليها المجلس في عام 2015 (WFP/EB.2/2015/4-A/Rev.1).

146- وتؤكد السياسة المحدثة من جديد التزام **البرنامج** بالمبادئ والقواعد والمعايير الدولية للتقييم، وتواصل جهود تعزيز التوجه الاستراتيجي والإطار المعياري لوظيفة التقييم في **البرنامج**، ساعية إلى ضمان أن يكون **البرنامج** مهيأ للمستقبل من حيث إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وخطة عام 2030. وتتمثل الرؤية التي تدعم نظرية التغيير للسياسة في أنه بحلول عام 2030 سيجري تعزيز مساهمة **البرنامج** في القضاء التام على الجوع من خلال ثقافة المساءلة والتعلم النابعة من الفكر والسلوك والنُظم التقييمية. وللمساهمة في هذه الرؤية، ستكفل أهداف السياسة الاسترشاد دائما بأدلة التقييم في القرارات المتعلقة بسياسات **البرنامج** واستراتيجياته وخططه وبرامجه، ومساهمة وظيفة التقييم في المعرفة العالمية ودعمها لاتخاذ القرار وتحقيق أهداف التنمية المستدامة على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية.

147- وسيجري تنفيذ السياسة من خلال تحقيق الحصائل التالية:

1) استقلال التقييمات ومصداقيتها وفائدتها: دمج التقييمات في دورة السياسات والبرامج، وإدارة جميع التقييمات وفقا لقواعد الأمم المتحدة ومعاييرها ولنظام ضمان جودة التقييم في **البرنامج**.

2) توازن النطاق الذي يغطيه التقييم وملائمته ودعمه للمساءلة والتعلم وفقا لقواعد التغطية المحددة للتقييمات.

3) إمكانية الوصول بانتظام إلى أدلة التقييم وإتاحتها لتلبية احتياجات **البرنامج** وشركائه.

4) توافر قدرة معزَّزة على التكليف بإجراء التقييمات وإدارتها واستخدامها في **البرنامج**.

5) مساهمة الشراكات التي تشمل العديد من أصحاب المصلحة في تعزيز ممارسة التقييم من جانب الجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية، والمساهمة في الاتساق في الأمم المتحدة.

148- وتتضمن السياسة المحدثة أدوار ومسؤوليات مختلف أصحاب المصلحة، التي سبق أن حُددت في ميثاق تقييم منفصل. وستُحدِّد استراتيجية تقييم مؤسسية جديدة خطة مرحلية لتنفيذ السياسة، وستُدرج تكاليفها في خطة عمل وظيفة التقييم العادية لفترة السنوات الثلاث، التي تُقدم كملحق في خطة **البرنامج** للإدارة التي تعرض على المجلس سنويا في دورته العادية الثانية.

التدليس والفساد

149- تحل سياسة **البرنامج** المنقحة لمكافحة التدليس والفساد (WFP/EB.A/2021/5-B/1) محل سياسة مكافحة التدليس والفساد السابقة التي اعتُمدت في عام 2015 (WFP/EB.A/2015/5-E/1). وينفر **البرنامج** بشدة من مخاطر التدليس والفساد في أنشطته وعملياته ولا يتسامح مع التقاعس عن مواجهة التدليس أو الفساد المحتملين. وبناء على ذلك، سوف يتخذ **البرنامج** تدابير لمنع أعمال التدليس والفساد المضرة به التي يرتكبها موظفوه أو الشركاء المتعاونون معه أو الموردون له أو أي أطراف ثالثة أخرى، وكشف تلك الأعمال وردعها، وسيتخذ إجراءات صارمة بشأنها في حال وقوعها.

150- وتهدف السياسة المنقحة إلى ما يلي:

- إعادة تحديد مدى تقبّل **البرنامج** للمخاطر فيما يتعلق بالتدليس والفساد، وهو أن **البرنامج** ينفر بشدة من المخاطر المتعلقة بالفساد والتدليس ولا يتسامح بأي حال من الأحوال مع التقاعس عن اتخاذ أي إجراء بشأنها؛
- توسيع النطاق المنطبق للسياسة ليشمل أي نوع من الكيانات المتعاقد معها أو الأطراف الثالثة الأخرى التي لها علاقة مع **البرنامج**؛
- توسيع تعريف "التدليس والفساد" ليشمل السرقة وغسل الأموال وتمويل الإرهاب؛

- توضيح أن مديري المكاتب والشعب هم الذين يخضعون للمساءلة الإدارية؛
- عرض نظرة عن "دورة حياة" عملية إدارة مخاطر التدليس؛
- توضيح أحكام الإبلاغ المفروضة على الموظفين التي تنص على أنه يجب على الموظفين الإبلاغ فورا عن أي حالة اشتباه معقولة متعلقة بتدليس أو فساد، أو أي محاولة تدليس أو فساد، إلى مكتب المفتش العام، ويمكن القيام بذلك دون الكشف عن هويتهم باستخدام الخط الساخن **للبرنامج**؛ ويُشجع الموظفون بقوة على إبلاغ مدير المكتب المتضرر أو الشعبة المتضررة أيضا؛
- إسناد مسؤولية جديدة إلى مديري المكاتب والشُعب الذين يجب أن يقوموا "بتصعيد" أي حالة تدليس أو فساد مادية من المعقول الاشتباه بها عند إبلاغهم بأي ادعاء (وينبغي أن يكون هذا "التصعيد" وفقا لمسؤوليات تصعيد المخاطر الموضحة في سياسة إدارة المخاطر المؤسسية)؛
- إدخال حلقة تعقيبات بحيث يتوجّب على مكتب التفتيش والتحقيق، في حالة تقديم ادّعاء بوقوع تدليس أو فساد إليه وليس إلى مدير المكتب المتضرر أو الشعبة المتضررة، أن يقوم في أقرب وقت ممكن وبعد الانتهاء من إجراء تقييم أولي بإبلاغ المدير المعني، ومدير شُعبة إدارة المخاطر المؤسسية بالادعاء عندما يعتبر ذا مصداقية بالقدر الكافي لإجراء تحقيق.

151- وسينظر مكتب التقييم فيما إذا كانت سياسة مكافحة التدليس والفساد مؤهلة للخضوع لتقييم بين عامي 2025 و2027، مع مراعاة اعتبارات المنفعة والموارد المتاحة.